The Law Journal for Researches Studies
University of Thi-Qar
College of Law
مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية
https://utq.edu.iq/thiqar UTjlaw@utq.edu.iq

مدى فاعلية الاليات الدولية والوطنية لمواجهة التصحر في محافظة البصرة

م.م ياسمين محمد حنون
جامعة البصرة /كلية القانون
Lawyer.ymh.92@gmail.com

م.م شروق خلف سلطان
جامعة البصرة /كلية القانون
Shrooqkalaf1@gmail.com

مستخلص البحث :

نتناول في هذه الدراسة واحدة من اخطر الظواهر البيئية المعقدة في محافظة البصرة وهي ظاهرة التصحر، والتي تشكل تهديداً حقيقياً بفعل انتشار الأراضي القاحلة وشبه القاحلة على حساب الأراضي الزراعية او الصالحة للزراعة، وهذا بدوره يخلق عبئاً ثقيلاً على البيئة والانسان ، لذلك جاءت دراستنا لتبحث عن أسباب هذه المشكلة، وتداعياتها السلبية على كافة الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن ثُم بينا مدى فعالية الخطط والبرامج التي وضعت لمواجهتها على الصعيدين الدولي والداخلي ، اذ تعرض الباحث الى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والجفاف لعام 1994، لكونها الصك القانوني الدولي الوحيد الذي يتصف بصفة الالزام للدول الأعضاء ، اما على صعيد الدساتير والقوانين الوطنية بينا موقف دستور جمهورية العراق لسنة 2005 والقوانين العراقية ذات الصلة بحماية البيئة تناولنا بشكل أساسي قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 بالإضافة الى قوانين أخرى شكلت بمجملها اساساً قانونياً لحماية البيئة دون ان تعالج مشكلة التصحر بشكل منفرد وانما ضمت اطُر عامة ، وقد توصلنا الى نتائج أهمها : ان الاليات الدولية وكذلك الاستراتيجيات الموضوعة من قبل الجهات المعنية بمعالجة مشكلة التصحر لم تكن بالمستوى المطلوب لحجم الكارثة المتزايد في محافظة البصرة، الامر الذي يتطلب اتخاذ إجراءات قانونية ، او مادية وقائية تهدف للحد من هذه الظاهرة الخطيرة .

الكلمات المفتاحية: مكافحة التصحر، محافظة البصرة، حماية وتحسين البيئة ، الاسباب الطبيعية والبشرية ، الاليات الدولية والوطنية.

المقدمة :-

أولا:- التعريف بالموضوع

تعد "ظاهرة التصحر " الأكثر خطورة إذ باتت تهدد البيئة والتنمية في العديد من مناطق العالم ، مما جعلها ظاهرة عالمية النطاق دفعت الدول الى التعاون وبذل الجهود من اجل وضع استراتيجيات وخطط على نطاق واسع للحد من تفاقمها ، وطرحت لأول مرة لدى الأمم المتحدة كمشكلة عالمية في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التصحر المنعقد بمدينة نيروبي عام 1977 ، ليعقبه بعد ذلك وضع آلية قانونية ملزمة سنة 1994 بعد الاعتراف بعالمية هذه الظاهرة واثارها الجسيمة على الامن الإنساني فضلا عن اعتبارها مشكلة اقتصادية تهدد العديد من الدول ،ومنها العراق الذي يعد من البلدان التي تأثرت بالتصحر، ولا سيما مناطق جنوب العراق كمحافظة البصرة" بسبب شحة المياه، وارتفاع نسبة الأراضي المتصحرة هذا يعزى إلى الاليات الوطنية غير الكافية ، وكذلك زيادة المساحات المهددة بالتصحر في حال عدم اتخاذ الإجراءات الوقائية الكفيلة لتقليل اثارها ، ولعل الشي الأخطر في تعاظم هذه المشكلة في "البصرة" هو السرعة التي

أصبحت تنتشر بها هذه المسألة البيئية المعقدة في الوقت الحاضر والتي لها نتائج وانعكاسات سلبية تتعارض مع مبادئ التنمية المستدامة التي أصبحت من المتطلبات الحديثة الرامية الى تحسين الجانب الاجتماعي والاقتصادي تحت اطار حماية البيئة البرية ، ونتيجة لذلك تسعى دول العالم ومنها العراق الى وضع استراتيجيات مستدامة وآليات قانونية دولية او تشريعات وطنية لمكافحة التصحر وإيجاد الحلول المناسبة لهذه المشكلة البيئية الخطيرة ، و كغيره من الدول المتضررة بيئياً من تصحر أراضيه ، حاول العراق توفير آليات قانونية ومؤسساتية لمكافحة هذه الظاهرة ، ولكونه احد اطراف الاتفاقية الدولية لعام 1994 بشان التصحر يكون ملزماً باندماج احكام هذه الاتفاقية في التشريع العراقي ومن ثم مكافحة هذه المسألة المعقدة وايقافها ، وسوف نحاول في بحثنا هذا بيان تلك الاليات لعلنا نجد الحلول القانونية الناجعة لمواجهة هذه الظاهرة التي باتت تهدد أبناء البصرة والاجيال المستقبلية على المستوى البيئي والاجتماعي والاقتصادي .

ثانياً:- أهمية البحث

تبرز أهمية البحث من خلال القاء الضوء على ظاهرة التصحر لكونها تهديدً خطيراً لعناصر البيئة البرية وأمن الافراد وحقهم في بيئة سليمة وحقوق الاجيال القادمة ، ورغم وجود أبحاث ودراسات علمية وإنسانية تطرقت الى موضوع التصحر ، الا انها لم تتناول على وجه الخصوص انتشار تلك الظاهرة في "محافظة البصرة" هذا من جانب ، ومن جانب آخر تكمن الأهمية من خلال الوقوف على نصوص القوانين التشريعية في العراق ،وكذا نصوص الاتفاقيات الدولية ذات الصلة لمعرفة الإجراءات التي يمكن اتباعها لوضع الحلول الملائمة ، وبالتالي وضع حد لتفاقم هذه الظاهرة التي اضرت بالواقع البيئي والصحي لمحافظة البصرة بشكل خاص .

ثالثاً:- مشكلة البحث

تتحدد مشكلة البحث من خلال طرح التساؤلات الاتية:-

- ما هو حجم التصحر في محافظة البصرة ؟
- ماهي الاليات الممكنة لمواجهة ظاهرة التصحر على الصعيد الدولي المتمثل بالاتفاقيات الدولية ، او على الصعيد الوطني المتمثل بالقانون العراقي .
- هل تلك الاليات كافية في حل هذه الظاهرة الخطيرة التي اخذت تتسع كل يوم في ظل الظروف المناخية او العوامل البشرية .

رابعاً:-منهجية البحث :-

تبعاً لطبيعة الموضوع فقد اتبعنا المنهج التحليلي بذكر القوانين والاتفاقيات الدولية وتحليلها لعلها تتضمن آليات فاعلة لإيجاد حل لهذه المشكلة البيئية العالمية النطاق .

خامساً:-خطة البحث

للإجابة عن مشكلة المطروحة تم تقسيم البحث الى مبحثين من خلال اعتماد الخطة الاتية :-

المبحث الأول :- ماهية التصحر في محافظة البصرة

المبحث الثاني :- الاطار الدولي والوطني لمكافحة ظاهر التصحر.

المبحث الأول
ماهية التصحر في محافظة البصرة

تعد ظاهرة التصحر من المشاكل البيئية العالمية الخطيرة والكارثية التي تصيب المناطق الرعوية والزراعية الناتج عن عوامل بشرية وأخرى طبيعية مما أدى إلى الاخلال بالتوازن الطبيعي والاضرار بالإنتاج النباتي مما سبب تزايد في الاستيراد لسد الاحتياج من النقص الحاصل بالغذاء، وكان للممارسات غير الواعية اتجاه البيئة اثر سلبي على جزء كبير من الاراضي ،ويواجه العراق بشكل عام والبصرة بشكل خاص لهذه المظاهر البيئية الخطيرة، وعليه سنقسم المبحث إلى مطلبين، خصص المطلب الأول لمفهوم التصحر ، أما الثاني سنتناول فيه ذاتية التصحر.

المطلب الأول
مفهوم التصحر

تتعدد المفاهيم والتعريفات المتعلقة بالتصحر باختلاف زاوية البحث، إذ من المهم ايراد تعريف للتصحر من اجل الانطلاق نحو تحديد أطار مشكلة التصحر ومستوياته والاسباب والاثار المترتبة عليه وصولاً إلى الحلول والحماية القانونية للبيئة من هذه الظاهرة ، ولتحديد مفهوم هذا المصطلح يتحتم علينا تقسيم المطلب إلى فرعين، خصص الفرع الأول لتعريف بالتصحر، أما الثاني تناولنا فيه مستويات التصحر.

الفرع الأول
التعريف بالتصحر

اولا:- التصحر في المواثيق الدولية

التصحر قضية عالمية لها آثار خطيرة على التنوع البيولوجي والسلامة الإيكولوجية والاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والتنمية المستدامة على الصعيد العالمي، إذ ظاهرة التصحر ليست بظاهرة جديدة في وقت قريب بل لعبت دوراً هاماً في تاريخ البشرية وأسهمت في انهيار العديد من الإمبراطوريات وتشريد السكان المحليين، فان الأراضي الجافة هشة بالفعل وعندما تتدهور فلها أثر على الناس والبيئة، ، وحقيقة عندما تصبح الأراضي الريفية غير قادرة على دعم السكان فيها ترتب نتيجة وهي هجرات جماعية من الريف إلى المدينة[1]. إذ التصحر كمصطلح شاع استعماله في القرن الماضي وبالتحديد في أواخر السبعينات لكن ظهر وبالتحديد في الاربعينيات من القرن نفسه[2]، إذ عرف على أنه "تغيير شامل في العمليات الاقتصادية أو الاجتماعية الطبيعية منها وغير الطبيعية والتي تؤدي إلى الاخلال بالتوازن القائم بين التربة والغطاء النباتي والهواء والماء في المناطق المعرضة للمناخ الجاف"[3]، كما عرف أنه "تدني قدرة الأرض في درجات الفائدة، وانخفاض انتاجيتها الزراعية والناجمة عن ظروف مشتركة من العوامل الطبيعية، والمتمثلة بالتباين في خصائص المناخ من فترة إلى أخرى، والعوامل البشرية والمتمثلة بالاستغلال المفرط وغير المدروس للأرض" [4]. وعلى مستوى المؤتمرات المعنية بهذه الظاهرة عرف مؤتمر الأمم المتحدة التصحر عام 1977 على أنه " انخفاض او تدهور قدرة الإنتاج البيولوجي للأرض مما يؤدي في النهاية إلى خلق أوضاع شبه صحراوية وذلك نتيجة لتدهور الأراضي والمياه والمصادر الأخرى تحت عوامل وضغوط بشرية وبيئية"[5]، وفي الحقيقة

التعريف السابق ذكره كان ضيق ولا يلبي الطموح باعتباره غير كافي من الناحية العلمية مما دفع لمحاولات لوضح تعريف كافي وافي لهذا المصطلح مما عرف وفق اتفاقية الأمم المتحدة وانضم إليه العراق في عام 2009 ودخلت حيز النفاذ بموجب قانون رقم 7 لسنة 2009، على أنه " تردي الأراضي في المناطق الجافة وشبه الجافة والجافة وشبه الرطبة الناتج عن عوامل متعددة تتضمن التغيرات المناخية والأنشطة البشرية"[6].

ثانياً:- تعريف التصحر في التشريعات الوطنية

على مستوى التشريعات العراقية فلم يرد تعريف للتصحر على الرغم تبني الدستور العراقي جملة من الحقوق المتعلقة بالحق بالبيئة السليمة وكفالة حماية البيئة والتنوع الأحيائي والحفاظ عليها [7]، أما قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 كذلك لم يعرف التصحر لكن عرف مصطلح الكارثة البيئية على أنها " الضرر الجسيم الذي يلحق بالبيئة الذي لا تكفي القدرات الاعتيادية للدولة لمعالجة نتائجه أو السيطرة عليه ، ومصطلح تدهور التربة : فقدانها لبعض خصائصها الكيمياوية أو الفيزياوية أو المورفولوجية أو الخصوبية أو الأحياء الدقيقة فيها"[8]. وبناءً على ما تقدم يمكن تعريف التصحر من قبلنا بأنها مشكلة خطرة تترتب نتيجة تداخل عوامل طبيعية وبشرية توثر سلبياً على توازن خصائص التربة وتدهورها مما يفقدها خواصها ويجعل صفاتها مشابهه لصفات الأراضي الصحراوية مما يؤدي إلى ترتيب انعكاسات على الجانب البيئي والاجتماعي والاقتصادي.

الفرع الثاني

مستويات التصحر

صنف التصحر من حيث خطورته ودرجة الحدة حسب مؤتمر الأمم المتحدة نيروبي للتصحر عام 1977 إلى اربع مستويات سنبينها من الشد إلى الأخف، تأتي في المرتبة الأولى من حيث الشدة التصحر الشديد جداً وتصنف على أنها أخطر المستويات، إذ تصبح الأرض جرداء غير منتجة وتتجرد من النباتات الطبيعية مع انتشار سلسلة من الكثبان الرميلة فضلاً عن ظهور قشور ملحة فوق سطح التربة ومن الصعب الرجوع إلى المستويات أقل منها، أما بعدها يأتي مستوى التصحر الشديد وبموجب هذا المستوى تنتشر في المرعى الاشجار والحشائش والنباتات الأخرى غير المرغوبة على حساب الأنواع الاخرى المرغوبة من قبل الحيوان مع زيادة التعرية وملوحة التربة وانتشار الكثبان الرملية، وفي المستوى الأخر الذي يتمثل بالتصحر المعتدل أي تلف يكون بدرجة متوسطة في الغطاء النباتي مع تكوين كثبان أو أخاديد رملية صغيرة فضلاً عن تملح التربة مما يقل الإنتاجية، وأخيراً التصحر الطفيف ويتمثل بحدوث تدمير أو تلف خفيف جداً في التربة والغطاء النباتي ولا يؤثر على القدرة البيولوجية للبيئة[9]، علماً ان محافظة البصرة تعاني من جميع المستويات بالأخص التصحر الشديد والشديد جداً[10].

المطلب الثاني

ذاتية التصحر في محافظة البصرة

لبيان ذاتية التصحر في محافظة البصرة سنقسم المطلب إلى فرعين نتناول في الفرع الأول اسباب انتشار ظاهرة التصحر في محافظة البصرة، أما الفرع الثاني سنخصصه لبيان الانعكاسات السلبية الناتجة عن ظاهرة التصحر في محافظة البصرة.

الفرع الأول
اسباب انتشار ظاهرة تصحر في محافظة البصرة

يعد العراق بشكل عام والبصرة بشكل خاص من أكثر الدول التي تأثرت بتغير المناخ في العالم ، مما ترتب عليها هجرة الكثير من الريف إلى المدينة ، إذ تشترك جملة من الأسباب منها اسباب طبيعية وأسباب غير طبيعية شكلت مركب من التفاعل ادى إلى تفاقم ظاهرة التصحر في العراق والبصرة وسنبينها تباعاً بموجب النقاط الأتية:-

أولاً:- الاسباب الطبيعية :يندرج ضمن الاسباب الطبيعية التي ادت إلى زيادة ظاهرة التصحر كل من (التغيير المناخي، القلة في الموارد المائية ، تعرية التربة ، تملح التربة ، انتشار الكثبان الرملية و الظواهر الغبارية) سنحاول بيانها تباعاً:-

- التغيير المناخي

يعد عامل التغير المناخي من العوامل التي ادت إلى زيادة ظاهرة التصحر إذ ازدياد فترات الجفاف وانخفاض تساقط الامطار انعكس سلبياً على طبيعة التربة والمحاصيل الزراعية ، فضلاً على انعكاسات السلبية لارتفاع درجات الحرارة الذي قد يصل إلى (50) درجة منها ارتفاع معدل التبخر الذي يرتبط بعامل الحرارة مما يؤثر على عناصر المناخ كالإشعاع الشمسي والحركة الرياح، مما يزيد التبخر الذي يرتب اثر سلبي على التربة ويجعلها غير قادرة على الاحتفاظ بالماء بالأخص المناطق التي تعاني من قلة المياه مما يؤدي إلى تملح التربة وتراكمه وامتداد الاثر على الانتاج الزراعي والثروة الحيوانية[11].

- قلة الموارد المائية

تعد الموارد المائية شريان الحياة سواء كان للإنسان أم الحيوان أم النبات مما يخلق لها دوراً كبيراً في توجيه الهجرة البشرية وتوزيع السكان. إذ تشكل أهم الموارد الطبيعية لاسيما في المناطق الصحراوية الجافة والشبة جافة ومنها محافظة البصرة وكانت ولا زالت محط خلاف بين الدول لاسيما الدول المشتركة بنهر يجري في دولتين أم أكثر ومنها العراق بشكل عام والبصرة بشكل خاص تنبع معظم موارده المائية من خارج حدوده منها ايران سوريا وتركيا مما ترتب أثر سلبي على ذلك يتمثل بصعوبة التحكم بالمياه فضلاً عن استخدامه كسلاح من قبل الدول على الدولة الأخرى لتقليل حصتها، مما يدفع الامر إلى ضرورة التعاون والتفاهم والتنسيق من اجل تقليل التوتر بينهم. وتنقسم مصادر المياه في البصرة إلى (المياه السطحية ، المياه الجوفية ، الامطار)، الا ان هناك مشكلات عديده تتعلق بالموارد المائية منها النمو السكاني ، الاستخدام غير الرشيد، تجفيف الاهوار فضلاً عن السياسات الخارجية وقلة الاطلاقات المائية [12] ، مما رتب قلة بالموارد المائية وتوافر الماء صالح للشرب والاستخدام ادى إلى امتداد اللسان الملحي وتأثير على الثروة الحيوانية والنباتية في المحافظة.

-تعرية التربة بفعل الرياح

تعد التعرية ذات أثر على الأراضي الزراعية إذ تتعرض الطبقة الخارجية من سطح الارض للتعرية التي تنتج من اسباب عدة التي من خلالها تنقل التربة السطحية من مكان إلى مكان أخر، ولا تسلم محافظة البصرة من هذه المشكلة إذ تعرضت الطبقة السطيحة إلى التعرية، وبالأخص في اشهر الصيف بكل من حزيران وتموز وآب وتنعدم في اشهر الشتاء أي كل من شهر كانون

الأول والثاني وشباط ويرجع سبب زيادتها في فصل الصيف لتوافقها مع ارتفاع درجات الحرارة والجفاف مع زيادة سرعة الرياح والتبخر، أما من الناحية المكانية نلاحظ تباينها بين الطفيف والمتوسط وشديدة والشديد جداً، الدرجة الأولى والثانية تتعرض لها تربة السهل الرسوبي في المحافظة أما الثانية والثالثة تتعرض لها تربة الهضبة الغربية في قضاء الزبير[13] .

- تملح التربة

تعد مشكلة التملح من المشاكل العالمية الخطيرة نتيجة أثرها على وظائف التربة منها انخفاض الانتاجية الزراعية والتنوع البيولوجي للتربة وتأكله فضلاً عن ذلك اضعاف قدرة المحاصيل على امتصاص المياه وجعل التربة ضعيفة في عزل الملوثات وتصفيتها [14].

وتعرف ملوحة التربة بأنها " التربة التي تحتوي على نسبة عالية من الأملاح سهلة الذوبان بحيث تؤثر على نمو المحاصيل الزراعية"، أي يمكن القول أن تملح التربة تدهور المياه والثروة الطبيعية نتيجة اسباب طبيعية وبشرية كارتفاع درجات الحرارة وسوء استعمال موارد المياه وقلة الامطار مما يؤثر كثيراً على تربة، علماً ان هناك نوعين من الملوحة هما : ملوحة التربة وملوحة المياه[15].وتعاني البصرة بمساحات واسعة في معظم مناطق المحافظة من تملح التربة كنتيجة للتصحر، إذ هناك كثير من أراضي الزراعية كانت عامرة بالخضروات الموسمية والنخيل إلا انها تأثرت كثيراً بزحف التصحر وتملح تربتها مما ادى إلى انخفاض انتاجيتها جداً.

-انتشار الكثبان الرملية و الظواهر الغبارية

يعد العراق بشكل عام احد البلدان التي تعاني من مشكلة لكثبان الرملية حيث تقدر نسبة المساحات المتأثرة بالكثبان الرملية حوالي ٣٠,٦% من مساحات العراق. وان حركتها يعرض المناطق إلى مشاكل عديدة أبرزها تعرض المشاريع الزراعية والصناعية وطرق المواصلات إلى الدمار وخاصة مشاريع الري والبزل والطرق الحديثة ، وتتخذ الكثبان الرملية اشكال عدة منها (الهلالية، الطويلة ، المستعرضة، كثبان الظل والغير منتظمة الشكل)، ويرتبط توزيع الكثبان الرملية في العراق بالجهات الصحراوية وشبه الصحراوية ويمكن تحديد مناطق الكثبان الرملية في الجهات الجنوبية لجبال مكحول والتلال المحاذية للحدود العراقية والإيرانية وتتركز في مناطق بيجي والعين وعلى الغربي والطيب ذات شكل هلالي وتتكون اغلبها من رمال ناعمة معظمها من الكوارتز ومصدرها سلسلة جبال مكحول وحمرين والتلال المحاذية للحدود العراقية الإيرانية ، أما منطقة السهل الرسوبي تقع بين حوضي دجلة والفرات وتبدأ من منطقة مشروع المسيب الكبير وحتى مدينة السماوة والناصرية ومصدرها الترسبات الحديثة لنهر الفرات والأراضي الرسوبية وتمتاز بكونها من النوع الفعال وجميعها ذات شكل هلالي مع وجود أنواع أخرى كالمستعرضة والطولية ذات مساحة 3 مليون دونم غرب نهر الفرات تمتد على شكل شريط بين السماوة حتى تصل حدود الكويت وتمتد أيضاً من النجف إلى البصرة وحتى الحدود السعودية في الجنوب الغربي ، والكثبان الرملية في العراق تظهر على ثلاثة اشكال ثابتة وعلى شكل تلال متناثرة ، لقد بلغت مساحة الكثبان الرملية الثابتة (٢,٦٧٦,٠٠٠) دونم منها (٥٣٢,٠٠٠) دونم كثبان متنقلة والنوع الأول يظهر في مدن عدة ومنها الزبير في محافظة البصرة بالإضافة بعض محافظة(كربلاء، المثنى، النجف الاشرف، بيجي، أبي غريب، النخيب)، بينما النوع الثاني يظهر في (المقدادية ،بغداد الصويرة، الكوت، الحلة، عفك، الرفاعي، علي الغربي)[16]، اي بالمحصلة يمكن القول تأثر البصرة قضاء الزبير بالتحديد بهذه

الظاهرة مما أثر سلبياً على زراعة الطماطم المعروف به بزراعتها فضلاً عن اثرها السلبي على النقل البري .أما الظواهر الغبارية من الكوارث الطبيعية تحدث في كثير من مناطق العالم الصحراوية التي تؤثر على حياة الانسان لما لها من آثار مدمرة وخطيرة على مستويات النشاط البشري فالظواهر الغبارية بشكل عام يقصد بها بأنها" عبارة عن ذرات من دقائق الطين والغرين والرمل التي تتراوح ذراتها بين (آيتكن – 500 ميكرون) (أيتكن : ذرات لا يزيد نصف قطرها عن (0,1) ميكرون، والميكرون = 0,001 من المليمتر "، وتشتمل على أشكال بين الصفائحية وأشكال غير منتظمة بالنسبة لذرات الطين والغرين، في حين تتخذ أشكالا بيضوية وكروية بالنسبة لدقائق الرمل، أسباب العواصف الترابية في العراق بشكل عام يرجع إلى موقع العراق في الجزء الجنوبي الغربي من قارة آسيا ضمن المناطق الصحراوية الجافة إذ يتميز مناخه بقلة معدلات سقوط الأمطار وارتفاع درجات الحرارة التي تصل الى نحو (50) درجة مئوية أو اكثر، وارتفاع نسبة التبخر كنتيجة للارتفاع الشديد في درجات الحرارة، وتعد الصحراء الغربية في غرب العراق السبب الرئيسي لتعرض العراق لمثل هذه العواصف وخاصة في شهري آذار ونيسان الى جانب تأثير بادية الشام الصحراوية، وساهم العاملين الطبيعي والبشري متداخلين في تكوين العواصف الغبارية وأن الغلبة هي للعوامل الطبيعية المتمثلة بالجفاف وتفكك التربة وتدهور نوعيتها وانعدام او تناثر الغطاء النباتي وسرعة الرياح والتصحر والتغيرات المناخية وغيرها من العوامل الطبيعية ويأتي العامل البشري مساعدا لتلك العوامل المتمثلة بعمليات الرعي الجائر التي يقوم بها الانسان لرعي حيواناته وعمليات الري غير الرشيدة وقطعه الغابات والنباتات والانشطة العسكرية والحربية وما ترتب عليها جميعها تساهم في تكوين العواصف الترابية، ولا تسلم محافظة البصرة من هذه الظواهر لنفس الاسباب إذ تتعرض لذلك سواء كان من اراضي المحافظة او تأتي من خارجها[17].

ثانياً:- الاسباب غير الطبيعية:-اتساع الرقعة الصحراوية التي تسودها الكثبان الرملية في أغلب بلدان يعد سببها بالدرجة الأولى وحسب ما تبناه أغلب خبراء علم الجغرافية هو الانسان لهذا السبب اطلق على هذه المناطق تسمية صحراء الانسان، ويمكن ان يكون اول الاسباب التي تتعلق بالاستخدامات الخاطئة التي يمارسها الانسان ويمكن اجمالها بما يلي:-

- النشاط الزراعي من خلال قيام الفلاحين بتعرية التربة بواسطة الحراثة غير المنتظمة والزراعة المتتالية والمستمرة وزيادة الري مما يدمر الزراعة و انهكت التربة وتفككها وسهولة تنقلها مع الرياح، فضلاً عن الرعي الجائر في المراعي الطبيعية واللجوء إلى قطع الاشجار مما قلل نسبة الغطاء النباتي، بالمحصلة نتجت زيادة في ما يعرف بالصحراء والتصحر.

- الحروب التي مر بها البلد والسياسات القمعية التي اتبعها النظام السابق ومصانع الاسلحة مواقع وكالة الطاقة الذرية ادت إلى ارتفاع معدل التلوث واختلال في التوازن البيئي .

- التوسع العمراني إذ رافق الزيادة في عدد السكان زيادة في التوسع العمراني على حساب الاراضي الزراعية، ونتيجة انخفاض انتاجية المزرعة عمد اغلب اصحابها إلى بيعها بسعر رخيص من خلال تقسيمها على قطع لتشيد دور سكنية[18]. يتضح مما تقدم من خلال تحليل الاسباب الطبيعية وغير الطبيعية ان التصحر ناتج عن تفاعل بين السببين الطبيعي والبشري الذي نتج عنه تفاقم الظاهرة، وأنها لم تقتصر على الأراضي غير المستغلة بل امتدت إلى الأراضي الزراعية ولاسيما في قضائي شط العرب وابي الخصيب.

الفرع الثاني

الانعكاسات السلبية الناتجة عن ظاهرة التصحر في محافظة البصرة

بناءً على مما سبق ذكره يمكن لنا ان بين الجانب السلبي المترتب على ظاهرة التصحر في العراق بشكل عام ومحافظة البصرة عينة الدراسة بشكل خاص ووفقاً مما يلي[19] :-

- من الجانب البيئي والطبيعي قد يتأثر كثيراً من انتشار ظاهرة التصحر إذ يتمثل بالقضاء على الغطاء النباتي وتدميره جذرياً و تآكل التربة وانجرافها فضلاً عن تراكم الأملاح في التربة وفقدانها للمغذيات مما يجعلها غير صالحة للزراعة.
- من الجانب الصحي فللتصحر مخاطر تتمثل بالأمراض التنفسية بسبب انتشار الغبار وملوثات الهواء. والأمراض المعدية بسبب الهجرة السكانية.
- من الجانب الغذائي يرتب التصحر انتكاس الأمن الغذائي بسبب نقص موارد التغذية والمياه وشحة الإنتاج النباتي والحيواني مما يؤدي إلى انتشار الفقر والمجاعة وسوء التغذية بين السكان.
- من الجانب الاجتماعي في الغالب التصحر ينتج عنه الهجرة الجماعية ، إذ تهاجر جماعات كبيرة من البشر من مكان إلى آخر ومن الريف إلى المدينة بسبب التصحر والمجاعة والفقر وتدهور الأحوال الاقتصادية، مما يشكل شعلة لانهيار المجتمع ونشوب النزاعات والخلافات بين الجماعات المختلفة داخل المدن ومن المشاكل الاجتماعية نذكر منها (البطالة ، شحة في الخدمات الطبية والتعليمية، قلة في السكن و...)، ثم ان الهجرة من الريف وأخلائه يرتب استمرار في التصحر.
- ارتفاع معدل وقوع الجريمة بدوافع اقتصادية واجتماعية مما يعيق التنمية ويزيد المشاكل الاقتصادية وهذا يؤدي إلى الانفلات الامني باعتبار المشاكل البيئية ترتبط بشكل وثيق مع الاقتصاد والاستقرار الأمني .

المبحث الثاني

الاطار الدولي والوطني لمكافحة التصحر

برزت مشكلة التصحر كظاهرة عالمية في الفترة الممتدة بين العام 1968 –1974 ، وذلك بعد الكارثة التي حدثت في الساحل الافريقي وخلفت اكثر من 200 الف ضحية ،ورتبت اثارا إنسانية صعبة واستثنائية جدا [20]، بعد هذا التاريخ بدأت المحافل الدولية تدرك خطورة مشكلة تصحر البيئة البرية ، لذا سعت العديد من المحافل الدولية الى إيجاد الحلول للحد من هذه الظاهرة، او التخفيف من آثارها المدمرة للبيئة والانسان على الحد السواء ، اول المعالجات بدأت من مؤتمر ستوكهولم للبيئة الإنسانية الذي نص على حق الانسان في بيئة نظيفة ، مروراً بانعقاد مؤتمر خاص بالتصحر وهو مؤتمر الأمم المتحدة للتصحر الذي انعقد في مدينة نيروبي في العام 1977 ، ليعقبه بعد ذلك إقرار آلية قانونية ملزمة في العام 1994 بعد الاعتراف بعالمية المشكلة واثارها الجسيمة على الامن الإنساني[21] التي نقلت التصحر من التعاون الدولي الى الاطار القانوني للتشريع الداخلي لتضم بمجموعها آليات قانونية لمواجهة هذه الظاهرة البيئية الخطيرة ، وسنركز في دراستنا من الجانب الدولي على الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر لعام 1994، ومن الجانب التشريعي في العراق على تحليل الدستور، نصوص قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 مع القوانين ذات العلاقة ، وذلك في مطلبين وعلى النحو الآتي بيانه :-

المطلب الأول
الآلية القانونية الدولية لمكافحة التصحر

ان اهم ما تمخض عن مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي عُقد في "ريو دي جانيرو" بالبرازيل في الفترة 3-14 يونيو 1992 ، هو فتح باب التصديق على اتفاقية دولية خاصة بمسألة التصحر تهدف الى مكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف ، اطلق عليها "اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية لمكافحة التصحر لعام 1994" ، اذ تعود بداية التحضير لهذه الاتفاقية في العام 1992 حيث استعرضت الجمعية العامة للأمم المتحدة تقارير وتوصيات الأمم المتحدة للبيئة والتنمية 1992 ، وأقرت ضمن قراراتها تشكيل لجنة من ممثلي الحكومات للتفاوض وصياغة اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في الدول التي تتضرر من التصحر وتخفيف اثار الجفاف ، وخاصة في الدول الافريقية ، بعد تشكيل اللجنة تم عقد دورات تنظيمية في مدينة نيويورك عام 1993 واستمرت الاجتماعات بصورة دورية حتى العام 1994 حيث كانت الدورة الختامية بباريس وبموجبها اكتملت صياغة الاتفاقية ، ليتم فتح باب التوقيع عليها ودخلت حيز التنفيذ في 1996 وانعقد مؤتمر اطراف الاتفاقية الأول في روما عام 1997[22] ، وتعد الاتفاقية الوحيدة التي تم استخلاصها من توصية مباشرة لمؤتمر جدول الاعمال ال 21[23] ، ويتضمن النص الأساسي لها على 40 مادة و4 ملاحق للتنفيذ الملحق الأول لأفريقيا ، والثاني لأسيا ، والثالث لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والرابع لمناطق شمال حوض البحر المتوسط ، وتعد هذه الاتفاقية الصك القانوني الوحيد الملزم لمعالجة مشكلة التصحر ، ذلك انه قد جمع حوله 197 دولة ومنها العراق الذي انضم للاتفاقية في العام 2008 ، ضمن العمل الجماعي في قضية تهم البشرية جميعاً ، كما انها تعتبر الخطوة التي بها الانتقال من مواجهة اثار التصحر الى الاحتياط والوقاية منه . ودراسة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن التصحر لعام 1994 ومعرفة مدى مكافحتها لمشكلة التصحر، تتطلب تقسيم المطلب الى ثلاث فروع أساسية نتناول في الأول (مبادئ واهداف الاتفاقية)، ونعالج الالتزامات التي قررتها الاتفاقية الاطارية (الفرع الثاني) ، ونخصص (الفرع الثالث) لآلية تنفيذ الاتفاقية .

الفرع الأول
اهداف ومبادئ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1994

لقد سعت الاتفاقية الى مكافحة التصحر والحد من هذه الظاهرة العالمية التي ساهمت الى حد كبير في تدمير إنتاجية الأرض وانتشار ظاهرة الفقر بشكل سريع ،حيث نصت المادة الثانية من الاتفاقية على تحقيق ذلك الهدف من خلال اتخاذ تدابير فاعلة ضمن الاجندة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لكافة الدول[24]، ونصت على ضرورة التعاون الدولي بين الدول الأكثر تضرراً بالظاهرة على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي واعداد برامج عمل وطنية مع توصية الدول الصناعية التي لم تتأثر بالمشكلة كدول مانحة لتوفير الموارد المالية اللازمة لنقل وتيسير التكنولوجيا بالتنسيق مع الدول المعنية[25] ، واشترطت الاتفاقية ان يكون التعاون بين الدول في اطار نهج متكامل ومتناسق مع الاتفاقيات الدولية للبيئة ،وكذا اجندة القرن 21 الخاص بالتنمية المستدامة في المناطق المتضررة ، كما تهدف الاتفاقية الى ضرورة الربط بين آفة الفقر ومكافحة التصحر ، وكذا العمل على توعية المجتمع واشراكه في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بتصميم وتنفيذ برامج مكافحة التصحر، مما يجعل الاتفاقية ذات قيمة نوعية في اشراك المسؤولين

والمواطنين من اجل تحقيق هدف الاتفاقية ، وحتى يتم تحقيق تلك الأهداف على ارض الواقع من قبل الدول الأطراف المتأثرة بشكل مباشر بالتصحر ، يجب اتباع الأساليب التقليدية في زراعة الأراضي ومراعاة خصوصية المناطق المتضررة والاستفادة من خبرات الدول التي خاضت تلك التجربة، ووضع استراتيجيات طويلة الأمد ومتكاملة تركز على تحسين إنتاجية الأرض وجودتها وإعادة تأهيلها من خلال اتباع سياسات الدورات الزراعية ، وإدارة الموارد المائية وحفظها بشكل مستدام ، خاصة من التلوث وترشيد استعمال المياه وعدم الاسراف في استخدامها واشراك مختلف شرائح المجتمع لمواجهة التصحر وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة[26].

كما تضمنت الاتفاقية مجموعة من المبادئ القانونية التي جرى النص عليها في المادة الثالثة ، تعد بمثابة قواعد سلوك واجبة الاتباع لتنظيم العمل القانوني الدولي في مواجهة مشكلة التصحر، يمكن ان تسترشد بها الدول الأطراف عند صياغة التزامات قانونية دولية بموجب الاتفاقية ، وقد وردت هذه المبادئ في متن الاتفاقية التي نصت على أربعة مبادئ تتمثل: في مبدأ المشاركة ما بين المواطنين والجماعات المحلية في التعريف بهذه المشكلة ومن ثم تطبيق البرامج الهادفة لمكافحتها او التخفيف من حدتها ، اما المبدأ الاخر الذي ورد في الاتفاقية يتمثل بالتعاون الدولي وجاء النص عليه من ادراك الجماعة الدولية الى الاخطار التي تحيط بالبيئة البرية والتي لا يمكن معالجتها إلا من خلال التعاون بين مختلف مستويات السلطات العامة في الدولة ، والتعاون ما بين الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، ولا سيما مساعدة الدول المتقدمة للدول النامية التي يصعب عليها مكافحة خطر التصحر من غير الحصول على مساعدة الدول الصناعية الكبرى بالنظر الى حالتها الاقتصادية والعلمية المتطورة ، وقدرتها بما تملكه من موارد مالية وتكنولوجية تمكنها من مساعدة الدول الفقيرة التي تتأثر بظاهرة التصحر ، وهنا تتحمل هذه الدول مسؤولية اكبر في حماية البيئة الإنسانية من مخاطر التصحر ، بل وتساعد الدول النامية التي تحاول بذل الجهود للحد من هذه الكارثة البيئية من خلال مساعدتها بتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز قدراتها على الوفاء بالتزاماتها البيئية الواردة في الاتفاقية[27] ، وقد وردت هذه المبادئ بشكل صريح في المادة الثالثة ، وهناك من يرى بأن الاتفاقية قد تضمنت على مبادئ أخرى يمكن استنتاجها من الأهداف التي نصت عليها كمبدأ التنمية المستدامة التي حظيت باعتراف دولي لتصبح هدفا من اهداف الجماعة الدولية لخلق التوازن بين حماية البيئة من الآثار الضارة للتصحر وبين اعتبارات التنمية[28] ، ومبدا المسؤولية المشتركة او المتغايرة الذي برز كمبدأ حديث في مجال القانون الدولي اذ يمثل اعتراف بأن جميع الدول مسؤولة مسؤولية مشتركة للحد من الاضرار التي تصيب البيئة العالمية ، غير انها مسؤولية متفاوتة بين الدول اذا كانت دول متقدمة ام نامية وهذا يعد من المبادئ الرئيسية في هذه الاتفاقية[29]، اذ تقوم الدول المتقدمة الأطراف بأخذ زمام المبادرة ومكافحة الاضرار الناتجة عن التصحر، ومن المبادئ التي يمكن استنتاجها من مفهوم الاتفاقية وأهدافها مبدأ الحيطة او الاحتياط رغم عدم النص عليه بشكل مباشر في بنودها استناداً الى ان أولوية المجتمع الدولي هو مواجهة المخاطر التي تدمر البيئة الإنسانية ، ومن ثم منع الضرر قبل وقوعه ليكون افضل من تركه يقع ثم يتم التعامل معه ، لان بعض الاضرار الناتجة عن التصحر على سبيل المثال كضرر بيئي لا يمكن التعامل معه بعد حدوثه او معالجته او التعويض عنه لصعوبة ذلك ، كالأضرار التي ترتبت على كارثة الساحل الافريقي والتي ذهب ضحيتها عشرات الأشخاص ، وهنا تتوضح أهمية التعامل بنوع من الحيطة والحذر حتى لا تتفاقم

الاثار الضارة ، وهذا ما ورد في المادة 10 /2 من الاتفاقية ، اذ نصت على ضرورة منح الخطط والبرامج والتدابير المتخذة من قبل الدول عناية خاصة بالأراضي التي لم يصبها التصحر بعد ، او تلك التي تعاني من تصحر طفيف ، ومنع إصابة أراضي جديدة بالتصحر وهذا تطبيقاً لمبدأ الاحتياط ولا سيما ان حصول ضرر في كثير من الحالات لا يؤيده دليل علمي وبشكل يقيني[30] .

نستخلص مما تقدم ان المبادئ التي جاءت في المادة الثالثة من الاتفاقية بشكل صريح تتسم بطابع توجيهي ، وبالتالي لم يصبح لها دوراً محورياً في خلق تفاعل بين الدول ، فيما يخص معالجة المشكلة الأساسية المتمثلة بمكافحة التصحر او الحد منه لأنها رغم النص عليها لم تعالج الظاهرة لعدم تضمنها مبادئ خاصة [31] ،وانما تضمنت مبادئ عامة يمكن تطبيقها في مجالات أخرى للقانون الدولي البيئي .

الفرع الثاني
الالتزامات التي قررتها الاتفاقية

وضعت اتفاقية الأمم المتحدة بشأن التصحر لعام 1994 التزامات على الدول الأطراف يتعين عليها تنفيذها من اجل معالجة المشكلة والتخفيف من آثار الجفاف او الحد منها ، بشكل يمنع اتساع تأثيرها ، وقد وردت هذه الالتزامات في المواد (4-5-6) من الاتفاقية ، الا انها انطوت على تفرقة وتباين بين اطراف الاتفاقية من حيث تحمل الالتزامات ، وقامت بتقسيم احكامها على ثلاثة فئات نتناولها تباعاً في النقاط الاتية :-

اولاً- الالتزامات العامة على كافة الدول الأطراف

حددت الاتفاقية في المادة (4) التزامات على عاتق جميع الدول من اجل التصدي لهذه المشكلة البيئية المعقدة ذات الابعاد المتعددة ، والزمت تنفيذها بشكل "منفرد او متعدد من خلال المعاهدات او الاستراتيجيات الثنائية او المتعددة الأطراف سواء كانت قائمة او مرتقبة ، بشرط ان يكون متناسباً مع تنسيق الجهود ووضع استراتيجية طويلة الأمد على كافة المستويات ، وان تعتمد نهج متكامل يتناول كل الجوانب الفيزيائية ، والاحيائية ، والاقتصادية ، والاجتماعية لعمليات التصحر والجفاف[32] ، والزمت الدول الأطراف المتقدمة من اجل إقامة بيئة اقتصادية دولية قادرة على تعزيز التنمية المستدامة ان تكون الأولوية داخل الهيئات الدولية والإقليمية ، فيما يتعلق بالتجارة الدولية والتسويق ، والديون لحالة الدول الأطراف من البلدان الفقيرة المتأثرة بمشكلة التصحر[33] ومن ابرز الالتزامات التي تضمنتها الاتفاقية في المادة 4 /2/د التزام الأطراف المتأثرة بوجوب التعاون بين جميع الجهات الفاعلة في ميادين حماية البيئة وحفظ الموارد من الأراضي وموارد المياه من حيث صلتها بالتصحر والجفاف ، كما دعت الاتفاقية السلطات المحلية والإقليمية والدولية والمنظمات الحكومية ذات الطابع الدولي الى التعاون في صنع القرار والتخطيط وتنفيذ البرامج وتقييمها، والنهوض باستخدام الاليات والترتيبات الثنائية او المتعددة الأطراف القائمة التي تعبئ موارد مالية كبيرة وتوجهها الى الدول الأطراف النامية التي تأثرت بالمشكلة من اجل مكافحتها وتخفيف الاثار المترتبة عليها ، لتكون تلك الأطراف مؤهلة لتلقي المساعدة في تنفيذ الاتفاقية[34] .

ثانياً- التزامات الأطراف من البلدان المتأثرة : وردت هذه الالتزامات في المادة(5) من الاتفاقية ، حيث تتعهد الأطراف المتأثرة بالتصحر فضلا عن التزاماتها المنصوص عليها في المادة 4 ، بتخصيص موارد كافية وفقاً لظروف وقدرات كل دولة ، ومن الالتزامات الرئيسية التي تقع على

عاتق الدول المتأثرة ضمان تعزيز الوعي ومشاركة جميع الجهات والسلطات ذات الصلة كالمنظمات النسوية ،ومجموعات الشباب وتيسير مشاركتهم بدعم من المنظمات غير الحكومية وتعزيز الجهود الرامية الى مكافحة التصحر وتخفيف اثاره وهو التزام يؤدي الى مساهمة الجمهور في حماية البيئة ،وتدعو الاتفاقية تلك الأطراف الى ضرورة معالجة الأسباب الأساسية التي أدت الى وقوع ظاهرة التصحر ، وايلاء اهتمام خاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية التي ساهمت في حدوثها ، فضلا عن تعزيز التشريعات القائمة ذات الصلة بحماية البيئة وفي حال عدم وجودها يجب على الدول الأطراف المتأثرة بالتصحر والجفاف ان تسن قوانين جديدة وتضع سياسات وبرامج عمل طويلة الأمد[35] . يبدو لنا من خلال طرح الالتزامات الواردة في المادة (5) من الاتفاقية ، انها تفرض على الدول المتضررة إعطاء الأولوية لمكافحة التصحر والحد منه وتكريس الموارد المالية الكافية من اجل ذلك ، في حين ان اغلب الدول المتأثرة دول نامية تعاني من الناحية العملية من ضعف التعبئة المالية فضلا عن ضعف الاقتصاد بشكل عام مما يجعلها غير قادرة عن الوفاء بهذه الالتزامات ، لان المشكلة الحقيقية لهذه البلدان تتمثل في البحث عن الموارد المالية والتكنولوجية التي تساعدها على مواجه هذه الظاهرة التي ابتليت بها .

ثالثاً – التزامات الأطراف من الدول المتقدمة : حددت الاتفاقية التزامات الدول المتقدمة ، و التي تعد من اغنى الدول في العالم ، و افردت لها المادة السادسة احكاماً خاصة بها ، تتمثل في التزام هذه الدول بتوفير الموارد المالية اللازمة لتعزيز قدرة الدول النامية على التصدي لآثار التصحر والاشتراك في مكافحته[36] ، وان تلتزم بنقل التكنولوجيا المتطورة بيئياً والمعرفة الفنية والدراية العملية المناسبة للدول النامية [37] ، فضلاً عن تحمل هذه الدول لكافة الالتزامات العامة التي تتحملها كافة الدول الأطراف في الاتفاقية ، ولعل سبب هذا التباين في الالتزام يعود الى النمو الاقتصادي الممتاز للدول المتقدمة ، وضمان مشاركتها في معالجة آثار ظاهرة عالمية ذات خطر كبير على البيئة الإنسانية .

الفرع الثالث
آلية تنفيذ الاتفاقية

أنشأت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر اطاراً مؤسسياً متطوراً لتنفيذ وتحقيق أهدافها ، يتمثل بما يلي :-

اولاً- مؤتمر الأطراف :يمثل "الهيئة العليا للاتفاقية " الذي يقوم بعملية استعراض منتظم بهدف تنفيذ الاتفاقية ، وتحقيق أهدافها والرقابة والمراجعة الدورية وتحقيقاً لذلك يقوم مؤتمر الأطراف بعدة إجراءات ومهام حددتها الاتفاقية أهمها ، تشجيع وتسيير تبادل المعلومات بين الدول الأطراف ،انشاء الهيئات الفرعية الضرورية لتنفيذ الاتفاقية حسب رؤية المؤتمر ، ومن ثم استعراض التقارير التي ترد منها ،ومن بين المهام الموكلة اليه مراجعة التعديلات التي تدخل على الاتفاقية واعتمادها[38] .

ثانياً – لجنة العلم والتكنولوجيا :أنشأت هذه اللجنة بموجب المادة 24 من الاتفاقية كهيئة تابعة لمؤتمر الأطراف ، وحددت مهامها واعتمدت لأول مرة في دورة المؤتمر الأولى في سنة 1997 ، تتكون اللجنة من خبراء مستقلين مختصين في الميادين ذات الصلة بمكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف ، لذا تتركز وظيفة اللجنة الأساسية في تقديم المشورة في الوسائل العلمية والتكنولوجية المتطورة المرتبطة بمواجهة التصحر ومكافحته[39] ، كما تعتبر اللجنة بمثابة

المنصة لتعزيز سبل التعاون بين الباحثين من خلال جمع المعلومات وتحليلها وتبادلها ، ودعم أنشطة البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا للدول النامية المتأثرة بالظاهرة ومساعدتها على بناء قدراتها العلمية والتوعية العامة[40] .بعد هذه المهام هل استطاعت اللجنة ان تكافح التصحر او تساعد على ذلك ضمن الخطة الاستراتيجية الموضوعة من قبل الأطراف في الاتفاقية والتي امتد امدها لعشر سنوات من 2008-2018 ؟ من الناحية العملية لم تقدم اللجنة حلول ناجعة لتجاوز المشكلة وبناء استراتيجية حقيقية وفعلية لمكافحة التصحر او الحد منه ، بالرغم من تقديم دراسات تضمنت في مجال إدارة الأراضي ، وموارد المياه رصد وتقييم التصحر ودراسة الأراضي المتدهورة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والجيوفيزيائي ، كما بينت مدى قدرة المناطق القاحلة وشبه القاحلة وشبه الرطبة على التكيف[41] ، ومن ثم تقييم التصحر اقتصادياً والإدارة المستدامة للأرض .

ثالثاً- لجنة استعراض الاتفاقية :هي هيئة فرعية انشأها مؤتمر الأطراف لمساعدته في استعراض تنفيذ الاتفاقية بشكل منتظم وتسهيل تبادل التدابير المتخذة بين اطراف الاتفاقية ، فضلاً عن تبادل المعلومات والبيانات فيما بينها ، وذلك حتى يتمكن المؤتمر من وضع التوصيات الملائمة لتعزيز اهداف الاتفاقية ، وضمان اطلاع المهتمين بمجال معالجة مشكلة التصحر على تلك التوصيات ، كما تمكن لجنة العلم والتكنولوجيا والآلية العالمية بمهامها بعد الحصول على المعلومات والبيانات المقدمة من لجنة استعراض الاتفاقية[42] ، اما عن تكوين اللجنة فأنها تتكون من مجموع الأطراف في الاتفاقية ، ويمكن قبول عضو جديد بصفة مراقب ينتمي الى هيئة او وكالة وطنية او دولية حكومية او غير حكومية تبدي رغبتها في المشاركة بشرط عدم الاعتراض على ذلك التخويل من ثلث الأطراف الحاضرين[43] .وابتدأت الدول الأطراف تعزز دور هذه المؤسسة التنفيذية بعد اعتماد الخطة الاستراتيجية للسنوات العشر 2008-2018 لتصبح وظائفها محددة بتحديد ونشر افضل الممارسات ذات العلاقة بتنفيذ الاتفاقية ، وتنفيذ الخطة واستعراض اسهامات الدول الأطراف لتحقيق اهداف الاتفاقية وتنفيذها .

رابعاً – الالية العالمية :- تعد هذه الالية بمثابة الصندوق المالي لتحقيق اهداف الاتفاقية ،وتم حسم ذلك بعد مفاوضات بين أعضاء مؤتمر الأطراف بموجب المقرر 24/م ،أ-1 الذي جعل هذه الالية تحت اشراف الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، و تعمل تحت سلطة وتوجيه مؤتمر الأطراف وتكون مسؤولة عن النهوض بالإجراءات التي تؤدي الى تعبئة الموارد المالية وتوجيهها[44] ،ونقل التكنولوجيا الى الدول الأطراف من الدول النامية المتأثرة بظاهرة التصحر[45] ، كما تعمل على زيادة كفاءة وفعالية الآليات المالية الموجودة وتساهم بموجب الخطة الاستراتيجية بتوفير المعلومات عن مصادر التمويل لكل الفاعلين الدوليين وغير الدوليين ، فضلاً عن تسطير برنامج حصري ينظم التعاون المتعدد الأطراف بين الجهات الفاعلة في مجال مكافحة التصحر[46] ، ومن الجدير بالذكر ان نشاط الالية المالية بدأ في العام 1998 لكون مسألة التمويل المالي ذات أهمية خاصة لتحقيق اهداف الاتفاقية ، ولدعم تلك الأهداف ابتدأت الالية المذكورة عملها من خلال الاسهام بتحديد مصادر جديدة للتمويل ومساعدة الأطراف في الوصول الى تلك الموارد الضرورية لمكافحة التصحر، وكذا تعبئة الموارد المالية الازمة للاستثمارات البرامجية في البلدان النامية المتأثرة[47].

خامساً – الأمانة الدائمة[48] : يتضمن عمل هذه المؤسسة بأعداد الترتيبات اللازمة لعقد دورات مؤتمر الأطراف والهيئات الفرعية التابعة له بموجب الاتفاقية ، الا ان ابرز مهامها تتمثل بمساعدة البلدان الفقيرة المتأثرة بالتصحر والجفاف من خلال تجميع المعلومات والتقارير المتعلقة بحالة البيئة بشكل دوري ، وتعمل على تنسيق عملها مع امانات اتفاقيات أخرى ذات الصلة بالبيئة مثل اتفاقية التنوع البيولوجي ،واتفاقية التغير المناخي ، كما دعت امانة الاتفاقية الدول والمنظمات الدولية الى ضرورة الوعي والانتباه لما يحصل من تدهور للبيئة البرية وضرورة تثقيف المواطنين واشراكهم لوضع معالجة فاعلة وحماية الأراضي بشكل ملموس عن طريق عقد المؤتمرات ، او صناعة الأفلام الوثائقية ونشرها في وسائل الاعلام ولا سيما المتخصص في القضايا البيئية ، فضلا عن القيام بحملات إعلامية ذات طابع وقائي او علاجي[49] .

نرى مما سبق بأن الاتفاقية بوصفها الاطار القانوني الدولي الملزم ، والمتخصص في مجال مكافحة التصحر أدت دوراً هاماً في نقل الاهتمام بالظاهرة من التعاون الدولي الى الاهتمام الوطني من خلال الالتزامات التي فرضتها على الدول الأطراف المتقدمة والنامية ، نستنتج بأن الاتفاقية جاءت بالتزامات ذات طبيعة مرنة وغير ملزمة ، والدليل على ذلك من الناحية الواقعية لم تعالج الاتفاقية الأراضي المتصحرة او المهددة بالتصحر في الدول الافريقية او الاسيوية ، ومن الناحية العملية محدودية الدعم المقدم للدول النامية وعدم التزام الدول المتقدمة بهذا الالتزام هذا من جهة ، من جهة أخرى نرى بأن فرض التزامات على الدول المتضررة من التصحر ليس حلاً لانها في الأساس بلدان ضعيفة سياسيا واقتصادياً ، ولا يمكن بشكل عملي ان تنفذ الالتزامات الملقاة على عاتقها ، كما هو الحال في العراق وهو من اكثر الدول المتأثرة ،ولا سيما محافظة البصرة حيث بلغت مساحة الأراضي المتصحرة فيها لعام 2022 (3348780)،والأراضي المهددة بالتصحر (2920310)[50] ، وسوف نتطرق الى القوانين العراقية الخاصة بحماية البيئة من التصحر، وكذا عرض الإجراءات الحكومية المبذولة لمكافحة الظاهرة في محافظة البصرة وبيان مدى توافقها مع الالتزامات المقررة على الدولة العراقية الطرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1994 .

المطلب الثاني

الاطار التشريعي الداخلي لحماية البيئة من التصحر ووسائل مواجهته

نصت المادة 9 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1994 على الزام الدول الأطراف في الاتفاقية ،بأعداد خطط العمل الوطنية وتنفيذها لمكافحة التصحر ، وهذا التزام دولي يجب على العراق تنفيذه بشتى الوسائل الممكنة والاستفادة من خبرات الدول المتأثرة بالتصحر ، و لبيان ذلك قسمنا المطلب الى فرعين نستعرض التشريعات والقوانين العراقية ذات الصلة بمكافحة التصحر وحماية البيئة (الفرع الأول) ، ومن ثم نتحدث عن الاليات او الوسائل التي يمكن للجهات ذات العلاقة بحماية البيئة الاعتماد عليها لمواجهة ظاهرة التصحر في العراق بشكل عام ، و محافظة البصرة بشكل خاص (الفرع الثاني):

الفرع الأول

القوانين الوطنية لمكافحة التصحر والجفاف في العراق

ما يهمنا في هذا المقام بيان مدى اهتمام المشرع الدستوري بمكافحة ظاهرة التصحر فعند الرجوع إلى دستور جمهورية العراق لسنة 2005 نلاحظ عدم النص على هذا المصطلح بشكل صريح لكن يمكن استنتاج اهمية مكافحة هذه الظاهرة من خلال نص الدستور على حماية جملة من حقوق الافراد والموضوعات الاخرى، مما يعني عدم مكافحة هذه الظاهرة يمس بالحقوق المكفولة دستورياً لما له من أثار خطيرة على الجوانب الصحية والبيئية والهجرة والامن الغذائي وتهديد امن الافراد والجانب الاقتصادي والاجتماعي ، يمكن ان نجمل ذلك بالنقاط الاتية:-

- الحق في الحياة والامن والحرية، في هذه المادة تم الجمع بين الحق في الحياة والامن والحرية، وبهذا يكون المشرع الدستوري العراقي قد حذا حذوا المواثيق والإعلانات الدولية والإقليمية المهتمة لحقوق الانسان[51].

- كفل الدستور العراقي لعام 2005 حق العمل لكل العراقيين وبما يضمن لهم حياة كريمة، كما ان الدستور جعل العلاقة بين العمال واصحاب العمل على اسس اقتصادية فقط، ومنع استغلالهم[52].

-تكفل الدولة تشجيع الاستثمارات وإصلاح الاقتصاد العراقي وفق أسس اقتصاديةٍ حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده، وتنويع مصادره، وتشجيع القطاع الخاص وتنميته، إذ استثمار الموارد الطبيعية والاهتمام بالجانب الزراعي يساهم بشكل فعال من الحد من ظاهرة التصحر[53].

-تكفل الدولة للفرد والأسرة الضمان الاجتماعي والصحي، والمقومات الاساسية للعيش في حياة حرة كريمة، تؤمن لهم الدخل المناسب، والسكن الملائم، والضمان الاجتماعي والصحي للعراقيين في حال الشيخوخة او المرض او العجز عن العمل او التشرد او اليتم او البطالة، وتعمل على وقايتهم من الجهل والخوف ، وتوفر لهم السكن والمناهج الخاصة لتأهيلهم والعناية بهم[54].

- لكل فرد حق العيش في ظروف بيئية سليمة، وثانيا تتكفل الدولة بحماية البيئة، والتنوع الاحيائي والحفاظ عليهما، إذاً فالمواطن العراقي يفترض ان يعيش في بيئة سليمة ونظيفة، وهو حق دستوري، وعلى الدولة ومؤسساتها حماية هذا الحق[55].

- كفل الدستور العراقي لعام 2005 الحريات العامة للعراقيين كافة، حيث نص في المادة (37) من الدستور على ان حرية الانسان وكرامته مصونة.

أما من جانب التشريع العادي لا يوجد تشريع خاص بموضوع مكافحة التصحر بكل جوانبه سواء ما يتعلق بفرض محظورات او تحديد الالتزامات على الجهات والادارات المعنية[56]، بالمقابل هناك نصوص قانونية نصت على معالجة المشكلات البيئية والتي تعكس مدى التزام الحكومة العراقية على حماية البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية ونذكر منها ما يلي:-

-قانون حماية وتحسين البيئة يعد هذا القانون من ابرز القوانين ويتضمن حوالي (39) مادة موزعة على عشرة فصول، تتعلق بأحكام حماية البيئة والرقابة البيئية ، لغرض الحفاظ على الموارد الطبيعية بما يحقق الصحة والرفاهية والتنمية المستدامة ونشر الوعي البيئي وانسجاماً مع أهمية التعاون الدولي في تنفيذ المبادئ البيئية والدولية وللحد من التلوث البيئي الناجم عن الممارسات الخاطئة ، وبهدف تعزيز دور الأجهزة التنفيذية في تطبيق القرارات ومتابعة

الإجراءات الكفيلة بحماية البيئة وتحسينها[57]، ومنع هذا القانون أي نشاط يؤدي إلى الاضرار بالغطاء النباتي في أي منطقة يؤدي إلى التصحر او تشوية بالبيئة الطبيعية[58].

- قانون وزارة البيئة رقم 37 لسنة 2008 وتهدف الوزارة الى حماية وتحسين البيئة للحفاظ على الصحة العامة والموارد الطبيعية والتنوع الاحيائي والتراث الثقافي والطبيعي بما يضمن التنمية المستدامة وتحقيق التعاون الدولي والاقليمي في هذا المجال [59].

-قانون الغابات والمشاجر الزراعية رقم (30) لسنة 2009 ، وشرع هذا القانون لكون الغابات ثروة وطنية ولغرض تنظيم ادارة وحماية وصيانة وتحسين الغابات وزيادة المساحات الخضراء وللمساهمة في تحسين البيئة ومكافحة التصحر ولتشجيع الاستثمار الزراعي وتوفير فرص عمل والمحافظة على تراث العراق الزراعي وتوفير مناطق سياحية وترفيهية [60].

- قانون القرى العصرية الزراعية رقم (59) لسنة 2012، ومن اهداف هذا القانون وفقاً للمادة رقم (2)، (المساهمة في تقليل نسبة البطالة، وتحقيق الأمن الغذائي، زيادة المساحات الخضراء ومكافحة التصحر وتحسين البيئة) .

-قانون الغابات والأراضي الزراعية رقم 39 لسنة 2013 : يسعى هذا القانون إلى حماية الغابات والأراضي الزراعية في العراق من التدهور والاستنزاف، وتعزيز الزراعة المستدامة.

-قانون حماية البيئة رقم 27 لسنة 2017 : يعد هذا القانون إطارًا قانونيا شاملا لحماية البيئة في العراق. يحدد القانون المسؤوليات والتدابير الواجب اتخاذها للحفاظ على البيئة ومكافحة التلوث.

- قانون المياه رقم 201 لسنة 2018 يهدف هذا القانون إلى إدارة الموارد المائية في العراق بشكل فعال، وضمان توزيعها العادل والمستدام بين القطاعات المختلفة.

الفرع الثاني

الوسائل الممكنة لمواجهة ظاهرة التصحر في محافظة البصرة

من اجل درء خطر التصحر واثاره السلبية على المحافظة بصورة خاصة ، واحوال القاطنين فيها من السكان ،يجب القيام بمجموعة من الإجراءات التي تساعد على الحد من النتائج الخطيرة ، نتناولها بالنقاط التالية وعلى النحو الآتي بيانه :-

اولاً – الوسائل القانونية :- تتمثل تلك الوسائل بإمكانية اصدار الأنظمة والتعليمات كصورة أولى تملكها هيئات الضبط الإداري البيئي لمواجهة التصحر ، وهي قرارات إدارية تنظيمية تتضمن قواعد عامة مجردة تصدر عن السلطة التنفيذية ، وتقتصر وظيفتها على وضع القانون موضع التنفيذ ، من اجل المحافظة على النظام العام بعناصره التقليدية[61] ، وحماية البيئة من التصحر والجفاف ويمكن ان تتخذ صورة متعددة نبينها في النقاط التالية :

1- المنع من ممارسة نشاط معين او حظره[62] ، الذي قد يكون حظراً مطلقاً من القيام بأفعال معينة تشكل خطراً على النظام العام ، ويتم اللجوء اليه في حالة استحالة المحافظة على النظام العام بوسيلة أخرى غيره ، كحظر ممارسة أي نشاط يضر بالتربة بشكل مباشر او غير مباشر[63]، او يكون حظراً نسبياً وذلك عندما ينص القانون على عدم القيام بنشاط معين ، الا بعد استحصال موافقة الجهات المعنية كمنع النشاطات التي تضر بمساحة الغطاء النباتي او نوعيته في مناطق معينة تؤدي الى تصحرها ،او تشوه البيئة البرية[64].

2- الحصول على ترخيص : وفي هذا الصورة لا يمكن للأفراد القيام بنشاطات معينة دون الحصول على الاذن المسبق من قبل الجهات المعنية ، مثل الحصول على ترخيص بقطع الأشجار المعمرة في المناطق العامة داخل المدينة[65] .

3- **اعلام الجهات المعنية بممارسة نشاط معين :** الأصل في هذا النشاط انه غير محظور ولكن يشترط قبل القيام به ، ان يتم الاخطار عنه للمحافظة على النظام العام وهذه الوسيلة القانونية تعتبر اجراء وقائي، يُمكن الإدارة من القيام بالإجراءات المناسبة لمنع أي نشاط قد يسبب ضرراً بالبيئة[66]، اما الصورة الثانية من الوسائل القانونية التي يمكن للإدارة تنفيذها لمواجهة التصحر هي إمكانية اصدار القرارات الإدارية الفردية في مجال الضبط الإداري لحماية الأرض من التصحر، والتي تعد وسيلة أساسية تصدر بهدف منع الافراد والمؤسسات من ارتكاب الممارسات الضارة بالبيئة ، ولا سيما في مجال الوقاية من التصحر والجفاف الذي يمثل النشاط الصادر من الافراد من اهم أسباب حدوثه ، وهذا يتطلب التعامل بصرامة عبر القرارات التي تملك الإدارة حقاً قانونيا في إصدارها[67] . وفي حالة عدم كفاية الوسائل القانونية التي تتخذها الهيئات المعنية في المحافظة على النظام البيئي من كافة المخاطر وخاصة التصحر ، نتيجة عدم الالتزام من قبل المخاطبين بها سواء من الافراد او المؤسسات ، يمكن لهيئات الضبط الإداري اللجوء الى التنفيذ الجبري او القسري لقراراتها وفقاً للقوانين والأنظمة حفاظاً على البيئة من التصحر ورغم كونه يمثل اجراء استثنائياً على الأصل العام الذي يقضي بضرورة اللجوء الى القضاء في حال عدم التنفيذ ، الا ان استعمال الإدارة وسيلة التنفيذ الجبري في هذا الخصوص ، امر لابد منه في حال امتناع المخاطبين بتلك القرارات لحماية البيئة البرية من الضرر على سبيل المثال عدم السماح للرعاة بممارسة الرعي الجائر في الأراضي المهددة بالتصحر ، والتي يمكن للرعي ان يهدد الغطاء النباتي الذي يحميها ، او منع الافراد بشكل قسري من قطع الأشجار المعمرة في الطرقات العامة ، او اجبار المزارعين على استخدام طرق الري الحديثة لترشيد استهلاك الموارد المائية .

ثانياً – الوسائل المادية : نتطرق الى اهم الوسائل المادية التي اجمع المختصون في هذا المجال على فاعليتها لمكافحة ظاهرة التصحر، او الحد من اخطارها على البيئة والامن الإنساني بشكل عام ومنها ما يلي :-

1 – **تثبيت الكثبان الرملية** ، والعمل على عدم تقدمها تدريجياً نحو المناطق المدنية او الأراضي الزراعية المنتجة في المحافظة ، الا ان السلطات المسؤولة في العراق لم تعتمد هذه الوسيلة بشكل كامل وفعال حيث سجل العراق تدني المساحات المخطط تثبيتها من الكثبان الرملية وفقاً لدائرة الغابات ومكافحة التصحر التابعة لوزارة الزراعة، اذ كانت نسبة المساحات المخطط تثبيتها تشكل نسبة 0,98% من مجموع مساحات الكثبان الرملية ، وان المساحات التي تم تثبيتها شكلت فقط 85، 0 % من اجمالي مساحات الكثبان الرملية[68] ، وكذا لم تشمل تلك الإجراءات محافظة البصرة التي تنشط فيها الكثبان الرملية بل جرى التثبيت في اربع محافظات فقط[69] .

ان طرق تثبيت الكثبان الرملية تتحد في وحدة الهدف، وتختلف في أساليب تنفيذها نظرا الى توفر الإمكانيات المادية والفنية الضرورية لعملية التثبيت او عدم توافرها ، ويمكن تثبيت الكثبان الرملية بطريقتين أولهما :التثبيت الميكانيكي ومن اهم الأساليب المستخدمة في هذه الطريقة الاسيجة النباتية ، وفي العراق تم استخدام الاسيجة من النباتات الميتة والاغصان الجافة كأسيجة نباتات القصب والجبجاب، واستخدام اسيجة سعف النخيل ، الا ان هذه الطريقة بالتثبيت غير

دائمة[70] ، لذلك يتم اللجوء الى طريقة التثبيت الحيوي الدائم [71] ،الذي يتم من خلال التشجير [72] ، الذي اجمع المختصون في مجال مكافحة التصحر على نجاحه في تثبيت الكثبان الرملية .

2- **التشجير المكثف** ، ويقصد به غرس الأشجار بصورة متقاربة في المناطق التي تعاني من التصحر او المهددة به ،لتشكل سداً ضد زحف الكثبان الرملية[73] ، وقد أجريت بعض الدراسات حول التشجير لتثبيت الكثبان الرملية في النعمانية حيث أظهرت النتائج نجاح زراعة أشجار اليوكاليثوس والاكاسيا فضلا عن الأشجار الأخرى التي توفر غطاء نباتي جديد كشجيرات الخروع او الرغل والدخن الأزرق[74]، وهناك خطط لتوسيع المساحات الخضراء في العراق ودعم التنوع البيولوجي من خلال حملات التشجير التي دعت لها الحكومة العراقية لتحقيق الاستدامة البيئية ، وذلك بجهد تعاوني بين وكالات الأمم المتحدة والمتطوعين الشباب والقطاع الخاص ، والهدف منها معالجة تحديات التغيير المناخي وظاهر التصحر، وسوف تنطلق في العراق حملة كبرى للتشجير دعا لها مجموعة من الناشطين في مجال حماية البيئة وذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي ويكون تاريخ انطلاق الحملة بتاريخ 2024 /10/1 ، كما انطلقت حملة تطوعية للتشجير في محافظة البصرة بتاريخ 2024 / 9/4 .

3- **إدارة الموارد المائية :** تعاني محافظة البصرة من شحة المياه وملوحتها ، الذي يعد من اهم الأسباب التي أدت الى زيادة نسبة التصحر في المناطق الزراعية في المحافظة ، ومن اجل مواجهة المشكلة البيئية المنتشرة فيها لابد من إدارة الموارد المائية واستخدام التقنيات الحديثة للمحافظة على الامن المائي ، على سبيل المثال انشاء محطات لتحلية المياه المالحة كمياه شط العرب او مياه المبازل كما هو متبع في الكويت ، او الاحتفاظ بمياه الامطار والسيول وذلك عن طريق اختيار منطقة محددة على امتداد الاودية وسط الصحراء وعمل بحيرات تستخدم عند الحاجة للأغراض الزراعية من خلال عمل سداد لتلك المنطقة المختارة ، او الاعتماد على التقنيات الحديثة لنزول المطر بواسطة الاستمطار الصناعي[75].

من الجدير بالذكر ان عدم حصول العراق على حصته المائية في الأنهار الدولية (دجلة والفرات) من دول الجوار التي تتبع سياسات عدوانية في هذا الشأن، قد فاقم مشكلة الجفاف والتصحر ، ولا سيما في محافظات الجنوب ومنها محافظة البصرة ، وهذه المشكلة تفرض على الحكومة العراقية ومن اجل حماية الامن المائي في العراق عموما وحصوله على كامل حصته وفقا لقواعد القانون الدولي العام ان تستخدم وسائل الضغط السياسية والقانونية ضد دول المصب التي تنتهك حق العراق المائي وهو احد واهم الأسباب المساهمة في رفع مساحة الأراضي المتصحرة واثرت على الواقع الزراعي على مستوى البلاد ، فضلا عن ذلك تتطلب إدارة ملف المياه في محافظة البصرة الى قيام الجهات المسؤولة بالزام ترشيد استهلاك المياه ، خصوصا في القطاع الزراعي لذا لابد من وضع سياسة واضحة وصارمة في ضرورة استخدام طرق الري الحديثة التي تعتمد على الري المحوري وأسلوب التنقيط بدل الري السيحي .

4- **تفعيل الرقابة البيئية على الأنشطة الضارة بالبيئة**:- تعد الرقابة البيئية من اهم الوسائل لمكافحة التصحر والجفاف وغيرها من المشاكل التي تعاني منها البيئة البرية في المحافظة ، وهو التزام يقع على عاتق الإدارة المحلية وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية ، اذ لا يمكن ضمان تطبيق خطط مواجهة التصحر من غير قيام الإدارة المختصة بتفعيل دورها الرقابي على أي نشاط يمكن ان يزيد من مساحات الأراضي المتصحرة او المهددة بالتصحر، كالتجاوز على المساحات

الخضراء في الأماكن العامة او الرعي فيها ، او استخدام أساليب الري الخاطئة من قبل الفلاحين ، وكذا عدم الاهتمام بالأشجار بعد غرسها مما يؤدي الى فشل عمليات التشجير في الشوارع وغيرها من الأماكن الأخرى التي لا يمكن كشف الإهمال والتجاوزات دون تفعيل الرقابة من الإدارات المختصة والتي بدورها تقوم برفع التجاوزات ومحاسبة المقصرين ، وبهذا تعد الرقابة وسيلة مهمة لحماية البيئة من النشاطات الضارة او الوقاية منها قبل ان تقع [76] ، والجهة التي تتولى الرقابة البيئية وفقاً لقانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 مراقبين بيئيين من موظفي وزارة البيئة وذلك للرقابة على الأنشطة المؤثرة على البيئة وتخضع لأحكام هذا القانون

5- **توعية الافراد** :- بما ان التصحر كارثة بيئية خطيرة تهدد وجود الأجيال المستقبلية يتطلب مواجهتها توعية السكان وتثقيفهم عبر وسائل الاعلام او الندوات والمؤتمرات ، من خلال وضع برامج هدفها تعريف الافراد بخطورة المشكلة والامتناع عن ممارسة النشاطات المهددة للبيئة ، ولا سيما في مجال التصحر والجفاف اذ تتطلب مكافحتهما على نسبة الوعي البيئي للأفراد ، وهناك عدة وسائل للتوعية البيئية كالتوعية الموجهة الى المزارعين بضرورة استخدام طرق الري الحديثة ، وحراثة الأرض بطريقة تزيد من انتاجيتها وعدم فقدان مقوماتها الإنتاجية او جعلها ارض غير صالحة للزراعة، واهمية الوعي بضرورة عدم التجاوز على المساحات الخضراء وجعلها مراعي للماشية، واهم الأمور التي تتطلب زيادة الوعي لدى المواطن البصري وتحتاج بذات الوقت رقابة صارمة من قبل الجهات المعنية هو التوعية حول الاستخدام الرشيد للموارد المائية وعدم الاسراف في استخدامه ، وفرض قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009 على وزارة البيئة وهي احد الجهات المعنية في مواجهة التصحر والجفاف التزام عام يقتضي نشر الوعي والثقافة البيئية وتفعيل دور الفرد بواسطة منظمات المجتمع المدني ، او عن طريق المدارس والجامعات وذلك بإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية ،والدورات التدريبية الخاصة بحماية البيئة وتطوير القدرات البشرية من اجل مواجهة هذا الكارثة البيئية المعقدة والخطيرة[77] .اما الاستراتيجيات الموضوعة في مجال مكافحة التصحر والجفاف في العراق بشكل عام تضمنت ، الاستراتيجية الوطنية لحماية بيئة العراق ، والخطة التنفيذية (2013 - 2017) ،خطة التنمية الوطنية المعدة من قبل وزارة التخطيط للأعوام (2013 – 2017)، الخطة الاستراتيجية العشرية (2008- 2018) لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، استراتيجية الأراضي والمياه (2015- 2035) المعدة من قبل وزارة الموارد المائية، وعلى الرغم من إمكانية القيام بالوسائل التي تطرقنا لها ، وانتهاء المدد المحددة للاستراتيجيات التي اشرنا اليها نجد ان الواقع البيئي في العراق عموما والبصرة بشكل خاص مازال يشهد ظاهرة جفاف خطيرة وزيادة في نسبة الأراضي المتصحرة وارتفاع نسبة الأراضي المهددة بالتصحر طبقاً لإحصائيات وزارة التخطيط ، مما يتطلب توحيد الجهود والتنسيق بين الوزارات المعنية والمسؤولة عن هذا الملف المهدد للإمن الإنساني في العاصمة الاقتصادية للعراق ، ويجب ان تتبنى أسلوب عملي كما هو متبع في الدول التي لديها تجارب وخبرات بمجال محاربة التصحر والجفاف ، الامر الذي يساعد الإدارات المركزية واللامركزية المعنية على وضع الخطط العملية واعداد الأنظمة والتعليمات الخاصة بمشكلة التصحر ومراقبة سلامة تنفيذها ، ويجب على الدولة ان تولي هذه الظاهرة المنتشرة في محافظة البصرة بالغ الاهتمام وتجنيد كل الوسائل اللازمة خاصة الجانب

المالي وكل هذا في اطار حماية البيئة من التصحر والجفاف . ، لان هذه المسألة مصيرية وترتبط بحياة السكان ومستقبل الأجيال المستقبلية .

الخاتمة :-

في نهاية بحثنا ، والذي تطرقنا فيه الى دراسة موضوع **(مدى فاعلية الاليات الدولية والوطنية لمواجهة التصحر في محافظة البصرة)**، فقد توصلنا الى جملة من النتائج ، ونقدم بخصوصها بعض التوصيات وعلى النحو التالي :-

النتائج :-

1- يعد التصحر من المشاكل البيئية الخطيرة التي ليس لها اثر على حقوق الجيل الحالي بل يمتد إلى الاجيال القادمة لتأثيرها على التنمية المستدامة مع ترتيبها ازمات اخرى ومنها الهجرة والفقر والبطالة وسوء التغذية والسكن وكثرة الجريمة.

2- لم يرد مصطلح التصحر بين نصوص الدستور العراقي لكن بالمقابل اكد على مجموعة من الحقوق ووفر الحماية لها بمعنى كافح التصحر ضمنياً لما يترتب عليه من اثار تمس اساس هذه الحقوق.

3- تعكس القوانين واللوائح التزام الحكومة العراقية بحماية البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية. ومع ذلك فإن التحديات لا تزال كبيرة وتتطلب تعاوناً مشتركا بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص لتنفيذ هذه القوانين بفعالية وضمان تحقيق الأهداف المرجوة.

4- تعد ظاهرة التصحر من اهم المسائل البيئية المعقدة على المستوى الدولي ، وحظيت بأهتمام المجتمع الدولي ، وذلك بإعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1994 التي نصت على مبادئ مهمة في مكافحة التصحر ومنها مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة للدول ،الا انها بالمقابل لم تلبي طموحات البلدان المتأثرة بالتصحر وذلك لعدم توفير المصادر المالية الكافية ، وكذا نصها على الزام الدول التي تعاني من الجفاف بتوفير تلك الموارد وهي دول تعاني من الضعف الاقتصادي والسياسي ، مما يجعلها آلية غير كافية لمكافحة التصحر في محافظة البصرة

5- تمتلك الإدارة عدة وسائل قانونية ، تستطيع بموجبها مكافحة ظاهرة التصحر ، وتتمثل تلك الوسائل بإصدار الأنظمة والتعليمات والقرارات الإدارية الفردية ، وفي حال استنفاذها يمكن للإدارة ان تلجأ الى التنفيذ الجبري لمنع القيام بالأعمال والممارسات التي تؤدي الى التصحر .

6- من أهم القوانين السارية في العراق قانون حماية وتحسين البيئة رقم(27) لسنة(2009م) الخاص بحماية الأراضي والموارد المائية والبيئة بشكل عام، و لأجل مكافحة التصحر لابد من تشريع القوانين التي تؤمن حماية الأرض الزراعية من الزحف العمراني وامتداد العشوائي للاستخدامات السكنية والخدمية في المناطق الريفية، فضلًا عن الاستخدامات الأخرى المسببة للتصحر، وتفعيل القوانين الرادعة لقطع الأشجار، وتجريف الغابات والرعي الجائر، وحماية الموارد المائية من التلوث.

7- رغم ادراك خطورة التصحر في محافظة البصرة ، الا ان وسائل مكافحتها لم ترتقي الى مستوى التهديد الذي تمثله الظاهرة على مستوى الأصعدة البيئية والاقتصادية والاجتماعية والحضارية والسياسية والأمنية .

التوصيات :-

1- نقترح على المشرع العراقي سن قانون خاص ينظم مسألة مكافحة التصحر بجوانبه كافة .

2- بالإضافة إلى التشريع يتطلب حماية البيئة في العراق أيضًا تعزيز الوعي البيئي وتشجيع الممارسات المستدامة في المجتمع، ويمكن تحقيق ذلك من خلال التثقيف البيئي في المدارس والجامعات، وتشجيع المبادرات المجتمعية التي تهدف إلى تنظيم حملات توعية حول أهمية البيئة وكيفية المحافظة عليها.

3- من المهم أن تكون هناك آليات فعالة لمراقبة تنفيذ القوانين البيئية ومعاقبة المخالفين.

4- ضرورة قيام منظمة الأمم المتحدة بحث الدول على الالتزام الفعلي ببنود اتفاقيتها لمكافحة التصحر لعام 1994 ، والامتثال لما جاء في مضمونها ، بتقديم المساعدات المالية ونقل التكنولوجيا المتطورة للدول المتضررة من جراء التصحر .

5- ان العراق لوحده لن يستطيع التكيف مع الازمة البيئية فهو بحاجة الى دعم متواصل من قبل الدول الموقعة على الاتفاقيات الدولية البيئية ، وبذلك نوصي بضرورة التعاون الدولي ، وتظافر الجهود الدولية لحماية البيئة من كل الأنشطة التي تؤدي الى ظاهر التغيير المناخي والاحتباس الحراري كونهما سبباً اساسياً لمشكلة التصحر والجفاف كالأنشطة النووية ، واستخدام التقنيات البيئية الحديثة التي تزيد من نسبة التصحر.

6- على الحكومة العراقية السعي والعمل على اجبار دول الجوار بمنحه حقوقه المائية وفقاً للقانون الدولي، وعدم إعطاء العراق الحصة المائية الكاملة من دول المصب زاد من سوء الوضع البيئي في الدولة وساهم بشكل كبير في زيادة نسبة الأراضي المتصحرة نتيجة الجفاف وقلة الموارد المائية .

7- يجب تفعيل دور المؤسسات العلمية في محافظة البصرة ، ولا سيما الكليات ذات الاختصاص بدراسة المشكلة وأسبابها ، وإيجاد الحلول المناسبة لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة في المحافظة ، وان تكون الدراسات بدعم وتمويل حكومي جاد ، وذلك بانشاء مراكز بحثية متخصصة في جامعة البصرة وتوفير البنية التحتية اللازمة لهذه المراكز مثل المختبرات والمكتبات والمرافق العامة .

قائمة المصادر :- References

أولاً:- الكتب القانونية

1-عوني الطعيمة، نحو مكافحة التصحر وتنمية البادية، الجمعية الأردنية لمكافحة التصحر وتنمية البادية، عمان، الأردن، ١٩٩٧.

2-محمد عبد الفتاح القصاص ، التصحر :تدهور الأراضي في المناطق الجافة ،المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ،1999.

3-مروج محمد حسن ،الفجوة بين ظاهرة التصحر والسياسات الحكومية ، مركز البيدر للدراسات والتخطيط ، 2015 .

4-نواف الكنعان ، القانون الإداري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2006.

ثانياً:- الاطروحات والرسائل

-الاطروحات

1- بن شارف احمد، النظام القانوني لمكافحة التصحر في اطار التنمية المستدامة ، أطروحة دكتوراه ،جامعة احمد دراية بأدرار، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،2016-2017.

2-زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء احكام القانون الدولي ،أطروحة دكتوراه، جامعة مولود معمري تيزي وزو ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،الجزائر ،2003.

3-مخفي خديجة، الاليات القانونية الوطنية والدولية لمكافحة التصحر ، أطروحة دكتوراه ، جامعة سيدي بلعباس ، 2020-2021 .

4- وناس يحيى ؛ بن شارف أحمد ، النظام القانوني لمكافحة التصحر في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، جامعة أحمد دراية بأدرار، الجزائر، 2017.

- الرسائل

1-حيدر عبد المحسن كاظم، مظاهر التصحر وتأثيرها على الواقع الزراعي في محافظة ذي قار، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة ذي قار، ٢٠١٦.

2-شيماء الصيد ،أحلام بوكموش ، مكافحة التصحر وحرائق الغابات ضماناً للتنوع البيولوجي الدولي ، مذكرة ماستر ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2021-2022.

ثالثا:- البحوث الدراسات

1-الهام خزعل ناشور ، نحو استراتيجية لتنمية الموارد المائية في محافظة البصرة، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، السنة العاشرة- المجلد السابع، العدد الثلاثون، 2014.

2-باسمة كزار حسن، الأثار الاقتصادية لمشكلة ملوحة مياه شط العرب على القطاع الزراعي للعام 2009، مجلة العلوم الاقتصادية ، العدد (31)، المجلد الثامن ، 2012.

3-بوجانه محمد ،مكافحة التصحر على المستوى الدولي –حماية لحقوق الأجيال المستقبلية-، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن ،المجلد الثامن العدد(2)، 2022.

4- جيلالي محمد ، ظاهرة التصحر في الجزائر وآليات مكافحتها ، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، المجلد التاسع ، العدد الثاني ، 2024.

5- سامي جاد عبدالرحمن واصل ، التعاون الدولي في مواجهة ظاهرة التغير المناخي ، المجلة القانونية ، المجلد 14، العدد 3 ،2022.

6-سعدية مهدي صالح؛ نجلاء منصور عبدالحليم، دراسة تدهور الترب من خلال حساب دليل الحساسية البيئية لبعض ترب محافظة البصرة باستخدام تقنية الاستشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية، دراسة مقدمة إلى مديرية زراعة البصرة، 2022.

7- سعيد فتوح مصطفى النجار ، التعاون الدولي لمواجهة ظاهرة الاحتباس الحراري ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الخامس ، جامعة طنطا، 2018،

8- شهلاء سليمان محمد ، واجب الإدارة في مكافحة التصحر والجفاف في العراق ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ،المجلد الثاني عشر ، العدد الثاني ، 2023.

9-صلاح داود سلمان ؛ د. حسن علي نجم ، أثر ظاهرة التصحر على تناقص المساحات الزراعية وتدهور الانتاج الزراعي، الاستاذ، العدد (203) ، 2012.
10-العشماوي صباح ، الحماية القانونية للبيئة البرية من التصحر ، حوليات ، جامعة الجزائر 1 ،المجلد 34 ، العدد 2، 2020.
11- قاسم شاكر محمود، الكثبان الرملية وأثرها على الزراعة والانشطة الأخرى في العراق ، مجلة كلية المأمون ، عدد خاص ، 2023.
12-كمال مهني ، الاليات القانونية الدولية لمكافحة التصحر، مجلة السياسة العالمية ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ،المجلد 6 ،العدد 2 ،2022.
13-محمد أبو غرارة الرقيبي ، ظاهرة التصحر في بلدان المغرب العربي (الواقع المكاني والمخاطر على البيئة والتنمية) ، جامعة طرابلس ، مجلة كليات التربية ، العدد السادس ، 2016
14-محمد أطخيخ ماهود ، مظاهر التصحر في محافظة البصرة وبعض تأثيراتها البيئية ، مجلة ابحاث ميسان، المجلد 11، العدد 22، 2015.
15- مخلوف عمر ، تقييم الاليات القانونية الدولية الخاصة بمكافحة التصحر في اطار علاقته بالثروة الغابية :دراسة في ضوء القانون الدولي للبيئة ،مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ،المجلد الرابع ،العدد 2 ،2019.
16- مريم محمد احمد ، د. سامي حسن نجم ، الضبط الإداري البيئي في العراق ودوره في مكافحة التصحر ، مجلة دراسات البصرة ، ملحق العدد (48) السنة الثامنة عشرة ، 2023 .

رابعاً:- المؤتمرات والاتفاقيات الدولية

-مؤتمر الامم المتحدة للتصحر، نيروبي، اثيوبيا، 1977.
-اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1994.
-اتفاقية البلدان التي تعاني من التصحر والجفاف الشديد وبخاصة افريقيا ، المبرمة في عام 1994 ودخلت حيز التنفيذ 26 ديسمبر عام 1996.

خامساً:- الدساتير والقوانين

- دستور جمهورية العراق لسنة 2005.
- **القوانين**

قانون وزارة البيئة رقم 37 لسنة 2008.
قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009.
قانون الغابات والمشاجر الزراعية رقم (30) لسنة 2009.
قانون القرى العصرية الزراعية رقم (59) لسنة 2012.
قانون الغابات والأراضي الزراعية رقم 39 لسنة 2013.
قانون حماية البيئة رقم 27 لسنة 2017.
قانون المياه رقم 201 لسنة 2018.

سادساً:- الانظمة والتعليمات

- النظام رقم 3 لسنة 2012.

سابعا:- الوثائق
-الوثائق الرسمية للاتفاقية ،الوثيقة رقم iccp/copc5/3/Add.1 بتاريخ 2001/8/29 والصادرة في مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والمتضمنة لمذكرة من الأمانة العامة حول تنفيذ الاتفاقية للنظر في وضع إجراءات او انشاء آليات مؤسسية إضافية لمساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً .
-الوثيقة رقم iccd/cric(1) / 10 والمؤرخة بتاريخ 2003/1/17 والتي تتضمن تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في الدورة الأولى التي عقدت في روما من 11-22 نوفمبر ،2002.
ثامناً:- المواقع الالكترونية
1-التصحر في البصرة يجفف الاقتصاد ويفجر منابع الجريمة ، مقال على الموقع الأتي:- https://daraj.media/61166/
2- ديوان الرقابة المالية :نتائج اعمال رقابة الأداء التخصصي على أنشطة وزارتي الزراعة والموارد المائية في مكافحة التصحر ،2022 ، https://iq.parliament.iq/blog/%D9%85%D9%84%D8%AE%D8%B5-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%AF%D9%8A%D9%88%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AA/
3-عادل عبد الزهرة ،العواصف الرملية والترابية في العراق وأثارها، مقال منشور على الموقع الأتي:- https://bcled.org/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%88/
4-عبد الناصر صبري الراوي؛ كمال محمد جاسم العاني، الآفاق المستقبلية من مشكلة التصحر في العراق، مقال منشور على الموقع الأتي:- https://alummacenter.com/?p=3443
4- فرحان محمد جاسم ، محمد سالم جمعة ، مادة التصحر ، محاضرات القيت على طلبة المرحلة الرابعة /قسم علوم التربة والموارد المائية ، منشورة على الموقع الالكتروني https://www.uoanbar.edu.iq .

الهوامش

([1]) د. وناس يحيى ؛ بن شارف أحمد ، النظام القانوني لمكافحة التصحر في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، جامعة أحمد دراية بأدرار، الجزائر، 2017، ص1.

([2])بوجانه محمد ،مكافحة التصحر على المستوى الدولي –حماية لحقوق الأجيال المستقبلية-، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن ،المجلد الثامن العدد(2)، 2022،ص754.

([3]) عوني الطعيمة، نحو مكافحة التصحر وتنمية البادية، الجمعية الأردنية لمكافحة التصحر وتنمية البادية، عمان، الأردن، ١٩٩٧،ص4.

([4]) حيدر عبد المحسن كاظم، مظاهر التصحر وتأثيرها على الواقع الزراعي في محافظة ذي قار، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة ذي قار، ٢٠١٦ ، ص ١٢.

([5]) مؤتمر الامم المتحدة للتصحر، نيروبي، اثيوبيا، 1977.

([6]) المادة (1) من اتفاقية البلدان التي تعاني من التصحر والجفاف الشديد وبخاصة افريقيا ، المبرمة في عام 1994 ودخلت حيز التنفيذ 26 ديسمبر عام 1996.

([7]) المادة (33) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

([8]) الفقرة (14، 15) المادة (2) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009.

([9]) عوني الطعيمة ،مصدر سابق ،ص11.

([10]) محمد أطخيخ ماهود ، مظاهر التصحر في محافظة البصرة وبعض تأثيراتها البيئية ، مجلة ابحاث ميسان، المجلد 11، العدد 22، 2015،ص291.

([11]) د. عبد الناصر صبري الراوي؛ د. كمال محمد جاسم العاني، الآفاق المستقبلية من مشكلة التصحر في العراق، مقال منشور على الموقع الأتي:- https://alummacenter.com/?p=3443

([12]) الهام خزعل ناشور ، نحو استراتيجية لتنمية الموارد المائية في محافظة البصرة، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، السنة العاشرة- المجلد السابع، العدد الثلاثون، 2014،ص1-9.

([13]) محمد أطخيخ ماهود ، مصدر سابق ،ص286.

([14]) سعدية مهدي صالح؛ نجلاء منصور عبدالحليم، دراسة تدهور الترب من خلال حساب دليل الحساسية البيئية لبعض ترب محافظة البصرة باستخدام تقنية الاستشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية، دراسة مقدمة إلى مديرية زراعة البصرة، 2022، ص8.

([15]) باسمة كزار حسن، الأثار الاقتصادية لمشكلة ملوحة مياه شط العرب على القطاع الزراعي للعام 2009، مجلة العلوم الاقتصادية ، العدد (31)، المجلد الثامن ، 2012، ص65.

([16]) د. قاسم شاكر محمود، الكثبان الرملية وأثرها على الزراعة والانشطة الأخرى في العراق ، مجلة كلية المأمون ، عدد خاص ، 2023، ص259-263.

([17]) محمد أطخيخ ماهود، مصدر سابق ، ص288؛ عادل عبد الزهرة شبيب ، العواصف الرملية والترابية في العراق وأثارها، مقال منشور على الموقع الأتي:-
https://bcled.org/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9-/%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%88

([18]) د. صلاح داود سلمان ؛ د. حسن علي نجم ، أثر ظاهرة التصحر على تناقص المساحات الزراعية وتدهور الانتاج الزراعي، الاستاذ، العدد (203) ، 2012، ص1625؛ عمر الصالح ، التصحر في البصرة يجفف الاقتصاد ويفجر منابع الجريمة ، مقال على الموقع الأتي:- https://daraj.media/61166/

([19]) جيلالي محمد ، ظاهرة التصحر في الجزائر وآليات مكافحتها ، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، المجلد التاسع ، العدد الثاني ، 2024، ص972؛ د. سعيد فتوح مصطفى النجار ، التعاون الدولي لمواجهة

ظاهرة الاحتباس الحراري ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الخامس ، جامعة طنطا، 2018، ص7-8، محمد أطخيخ ماهود، مصدر سابق ، ص291.

([20]) بوجانة محمد ، مصدر سابق ، ص751.

([21]) د . مخلوف عمر ، تقييم الاليات القانونية الدولية الخاصة بمكافحة التصحر في اطار علاقته بالثروة الغابية :دراسة في ضوء القانون الدولي للبيئة ،مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية ،المجلد الرابع ،العدد 2 ،2019، ص 1489.

([22]) محمد عبد الفتاح القصاص ، التصحر :تدهور الأراضي في المناطق الجافة ،المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ،1999،ص174.

([23]) اجندة القرن ال 21 :تعد خطة عمل شاملة للنهوض بالتنمية المستدامة في اطار مؤتمر البيئة والتنمية 1992 ، وحددت الاجندا الاستراتيجيات والتوصيات للحكومات والمنظمات الغير حكومية لحماية البيئة وتحقيق التنمية البشرية بشكل متكامل من خلال القضاء على الفقر وتعزيز النظم البديلة لكسب العيش في المناطق المعرضة للتصحر، ومكافحة تدهور الأراضي وتطوير نظم المعلومات الخاصة بالمناطق المعرضة للتصحر والجفاف من الجانب الاقتصادي والاجتماعي ، و بالرغم من وضعها مبادئ توجيهية شاملة لتحقيق التنمية المستدامة ، الا انها غير ملزمة وغير كافية لتبني استراتيجية فعلية والزامية لمكافحة التصحر ، ولا سيما ان الدول المتقدمة ليست من ضمن الكارثة البيئية وليس من ضمن أولوياتها الحفاظ على بيئة البلدان النامية خاصة في افريقيا واسيا ، ومن ثم ليست مجبرة على ان تتحمل تكاليف مالية لم يتضمنها نص قانوني ملزم كالاتفاقية على سبيل المثال . انظر تفصيلاً :شيماء الصيد ،أحلام بوكموش ، مكافحة التصحر وحرائق الغابات ضماناً للتنوع البيولوجي الدولي ، مذكرة ماستر ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2021-2022، ص 57-58.

([24]) بوجانة محمد ،مصدر سابق ،ص 763.

([25]) د.عمر مخلوف ،مصدر سابق ،ص 1495.

([26]) كمال مهني ، الاليات القانونية الدولية لمكافحة التصحر، مجلة السياسة العالمية ، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق ،المجلد 6 ،العدد 2 ،2022،ص618.

([27]) د. سامي جاد عبدالرحمن واصل ، التعاون الدولي في مواجهة ظاهرة التغير المناخي ، المجلة القانونية ، المجلد 14، العدد 3 ،2022 ، ص772.

([28])د. سامي جاد عبد الرحمن واصل ، المصدر السابق ، ص 775.

([29]) العشماوي صباح ، الحماية القانونية للبيئة البرية من التصحر ، حوليات ، جامعة الجزائر 1 ،المجلد 34 ، العدد 2، 2020،ص55.

([30]) العشماوي صباح ،مصدر سابق ،ص55 .

([31]) زيد المال صافية ، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء احكام القانون الدولي ،أطروحة دكتوراه ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،الجزائر ،2003، ص 132.

([32]) المادة 2/4/أ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1994.

([33]) المادة 2/4/ ب من الاتفاقية نفسها .

([34]) المادة 3/4 من الاتفاقية ذاتها

([35]) المادة 5/أ/ب/ج/ د/ه من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام 1994.

([36]) نصت الفقرة ب من المادة 6 من الاتفاقية على مايلي " تتعهد الأطراف من البلدان المتقدمة بأن تقدم ... موارد مالية كبيرة واشكال دعم أخرى لمساعدة الأطراف من البلدان النامية المتأثرة وخاصة الموجودة منها في افريقيا ..."

([37]) نصت الفقرة ه من المادة 6 على التزام الدول المتقدمة حيث نصت تتعهد الأطراف من البلدان المتقدمة على " ان تعزز وتيسر إمكانية وصول الأطراف من البلدان المتأثرة ... الى التكنولوجيا والمعرفة والدراية العملية المناسبة "

(38) كمال مهني ، مصدر سابق ، ص 619 .
(39) بوجانة محمد ،مصدر سابق ،ص 765.
(40) بن شارف احمد ، النظام القانوني لمكافحة التصحر في اطار التنمية المستدامة ، أطروحة دكتوراه ،جامعة احمد دراية بأدرار، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،2016-2017 ، ص 36.
(41) مخفي خديجة ، الاليات القانونية الوطنية والدولية لمكافحة التصحر ، أطروحة دكتوراه ، جامعة سيدي بلعباس ، 2020-2021 ، ص 153-154
(42) الوثائق الرسمية للاتفاقية ،الوثيقة رقم iccp/copc5/3/Add.1 بتاريخ 2001/8/29 والصادرة في مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والمتضمنة لمذكرة من الأمانة العامة حول تنفيذ الاتفاقية للنظر في وضع إجراءات او انشاء آليات مؤسسية إضافية لمساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً ، ص23-24 .
(43) الوثيقة رقم iccd/cric(1) / 10 والمؤرخة بتاريخ 2003/1/17 والتي تتضمن تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في الدورة الأولى التي عقدت في روما من 11-22 نوفمبر ،2002، ص10-11.
(44) بن شارف احمد ، مصدر سابق ، ص 40 .
(45) المادة 21 من الاتفاقية ، الوثائق الرسمية للاتفاقية ، الوثيقة رقم ICCD/CRIC (8) / 4 ، ص12.
(46) بوجانة محمد ،مصدر سابق ، ص 767.
(47) كمال مهني ، مصدر سابق ، ص621.
(48) أنشأت هذه المؤسسة التنفيذية خلال انعقاد المؤتمر الأول في روما 1997 ، واتخذت من مدينة بون الألمانية مقراً لها بنفس العام ، وتم نقلها بعد ذلك الى الحرم الجامعي الجديد للأمم المتحدة في 2006.
(49) كمال مهني ، مصدر سابق ، ص 621.
(50)مروج محمد حسن ،الفجوة بين ظاهرة التصحر والسياسات الحكومية ، مركز البيدر للدراسات والتخطيط ، 2015 ، ص 8 .
(51) المادة (15) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.
(52) المادة (22\أولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.
(53) في المادة (25و26) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.
(54) المادة (30) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.
(55) المادة (33 الفقرة اولا) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

(56) علما ان السلطة المختصة بالحماية من التصحر هي كل من السلطة الاتحادية واللامركزية أما الوزارات المعنية تتمثل بكل من وزارة البيئة والزراعة الموارد المائية وزارة التخطيط وزارة التعليم العالي، للمزيد عن هذا الموضوع يراجع م.د شهلاء سليمان محمد ، واجب الإدارة في مكافحة التصحر والجفاف في العراق ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، المجلد الثاني عشر ، العدد الثاني ، 2023 ، ص294-298، المادة (114) من دستور جممهورية العراق لسنة 2005.
(57) المادة (1) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009.
(58) إذ ورد في المادة 17 ما يلي (يمنع ما يأتي : أولاً : أي نشاط يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالتربة أو تدهورها أو تلوثها على نحو يؤثر في قدراتها الإنتاجية وعلى السلسلة الغذائية والنواحي الجمالية إلا وفقا للتشريعات النافذة .ثانياً : عدم الالتزام بالتصاميم الأساسية للمناطق الحضرية وحماية الأراضي من الزحف العمراني .ثالثاً : أي نشاط من شأنه الأضرار بمساحة أو نوعية الغطاء النباتي في أي منطقة يؤدي إلى التصحر أو تشويه البيئة الطبيعية إلا بعد استحصال موافقة الجهات ذات العلاقة .....، أما المادة18 يمنع ما يأتي : أولا :..... خامساً : قطع الأشجار المعمرة في المناطق العامة داخل المدن إلا بأذن من رئيس مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظة ويقصد بالأشجار المعمرة لهذا الغرض التي يصل عمرها (30) ثلاثين سنة فأكثر ، سادساً : قطع أشجار الغابات إلا بعد استحصال موافقة الجهات المعنية بمنح

التراخيص وفق معرفة الإنتاج السنوي للدونم الواحد .سابعاً : إدخال أحياء نباتية أو حيوانية بأنواعها كافة إلى البيئة إلا بأذن من الجهات المعنية.

([59]) المادة (3) من قانون وزارة البيئة رقم 37 لسنة2008.

([60]) إذ نصت المادة ـ 2 ـ على انه يهدف هذا القانون الى مايأتـي : اولا- تنظيم ادارة وحماية وصيانة وتحسين الغابات وزيادة مساحاتها ،ثانيا- المساهمة في :أ- تحسين البيئة ومكافحة التصحر وعوامل التعرية ب ـ توفير بعض المواد الاولية التي تتطلبها الصناعة الوطنية جـ ـ توفير فرص العمل والقضاء على البطالة ،د ـ تشجيع الاستثمار الزراعي ثالثا ـ المحافظة على التراث العراقي الزراعي رابعا ـ توفير مناطق سياحية ترفيهية)المادة ـ 3 ـ تتحقق اهداف القانون بالوسائل الاتية :

اولا ـ دعم وزارة الزراعة للغابات الطبيعية وانشاء المشاجر الاصطناعية ودعم الموجودة واصحابها او المستحدثة منها من خلال :أ- الاشراف الفني ب ـ توفير الشتول المختلفة وتقديمها الى المستفيدين بأسعار مناسبة او مجانية وحسب خطة الوزارة .ثانيا- توفير الحماية للغابات بالتعاون والتنسيق مع الجهات المختصة .ثالثا- اجراء المسح والجرد للغابات لوضع خطة لتطويرها بالتنسيق مع الجهات المختصة ذات العلاقة .

([61]) د. نواف الكنعان ، القانون الإداري ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2006، ص 291.

([62]) ومن امثلة هذا النوع من الأنظمة والتعليمات النظام رقم 3 لسنة 2012 الخاص بالمحددات الوطنية لاستخدام مياه الصرف الصحي في ري الأراضي الزراعية اذ منع هذا النظام استخدام مياه الصرف الصحي على النحو الذي يضر بالصحة العامة او الاضرار بالموارد المائية السطحية والجوفية او تلوث التربة وتدهور انتاجيتها ، وكذا النظام رقم 5 لسنة 2012 الخاص بالتحكم بالمواد المستنفذة لطبقة الأوزون لما لها من تأثير على التغيير المناخي وظاهرة الاحتباس الحراري التي تعد احد مسببات ظاهرة التصحر والجفاف .

([63]) د. مريم محمد احمد ، د. سامي حسن نجم ، الضبط الإداري البيئي في العراق ودوره في مكافحة التصحر ، مجلة دراسات البصرة ، ملحق العدد (48) السنة الثامنة عشرة ، 2023 ، ص741.

([64]) د. مريم محمد احمد ، د. سامي حسن نجم ، المصدر السابق ، ص741.

([65]) انظر تفصيلاً المادة (18/خامساً) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2019 .

([66]) د. مريم محمد احمد ، د سامي حسن نجم ، مصدر سابق ، ص 742.

([67]) م . د شهلاء سليمان محمد ، مصدر سابق ، ص31.

([68]) ديوان الرقابة المالية :نتائج اعمال رقابة الأداء التخصصي على أنشطة وزارتي الزراعة والموارد المائية في مكافحة التصحر ،2022 ،ص6 . وعلى الموقع الأتي:-
https://iq.parliament.iq/blog/%D9%85%D9%84%D8%AE%D8%B5-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%AF%D9%8A%D9%88%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AA

([69]) المحافظات التي شملها التثبيت هي " الديوانية ، المثنى ، ذي قار، ميسان "

([70]) تهدف طريقة التثبيت الميكانيكي الى تخفيض سرعة الرياح ومن ثم عرقلة قدرتها على تحريك الرمال او وصولها الى سطح الكثبان الرملية ، انظر تفصيلا أ.م.د فرحان محمد جاسم ، م.م محمد سالم جمعة ، مادة التصحر ، محاضرات القيت على طلبة المرحلة الرابعة /قسم علوم التربة والموارد المائية ، منشورة على الموقع الالكتروني https://www.uoanbar.edu.iq .

([71]) هدف هذه الطريقة هو استقرار وتثبيت الكثبان الرملية، فضلاً عن تحسين الظروف البيئية المحلية من خلال تحويل مناطق الكثبان الى مناطق منتجة يمكن الاستفادة منها

([72]) محمد أطخيخ ماهود ، مصدر سابق، ص295.

([73]) د، محمد أبو غرارة الرقيبي ، ظاهرة التصحر في بلدان المغرب العربي (الواقع المكاني والمخاطر على البيئة والتنمية) ، جامعة طرابلس ، مجلة كليات التربية ، العدد السادس ، 2016 ،ص264.

(74) ا.م.د فرحان محمد جاسم ،م.م محمد سالم جمعة ، مصدر سابق .
(75) ا.د عبد الناصر صبري الراوي ، ا.م.د كمال محمد جاسم العاني ، مصدر سابق.
(76) م.د شهلاء سليمان محمد ، مصدر سابق ، ص304.
(77) البند (10 و11) من المادة 4 من قانون وزارة البيئة رقم 37 لسنة 2008 .

The Effectiveness of International And National Mechanisms To Combat Desertification In Basra Governorate

Abstract:
This study deals with one of the most dangerous complex environmental phenomena in Basra Governorate, which is the phenomenon of desertification, which poses a real threat due to the spread of dry and semi-dry lands at the expense of agricultural or arable lands, which in turn constitutes a heavy burden on the environment and humans. Therefore, our study came to search for the causes of this problem and its negative repercussions on all political, economic and social aspects. Then, we showed the effectiveness of the plans and programs that were developed to confront it at the international and local levels. The researcher dealt with the United Nations Convention to Combat Desertification and Drought of 1994, as the only international legal instrument binding on member states. As for national constitutions and laws, we showed the position of the Constitution of the Republic of Iraq of 2005 and the Iraqi laws related to environmental protection. We mainly discussed the Environmental Protection and Improvement Law No. 27 of 2009, in addition to other laws that formed a legal basis for environmental protection without addressing the problem of desertification individually, but rather included general frameworks. We reached the following conclusions: The most important of which is that the international mechanisms and strategies developed by the parties concerned with addressing the problem of desertification were not at the level required for the growing scale of the disaster in Basra Governorate, which requires taking legal or material preventive measures aimed at reducing this dangerous phenomenon.
Keywords: Combating desertification, Basra Governorate, protecting and improving the environment, natural and human causes, international and national mechanisms.